السياق القرآني

ودلالته على الترجيح والتضعيف

(أنموذج ابن كثير)

(دراسة نظرية تطبيقية)

إعداد

د/ زهرة شعبان سعيد المازني

أستاذة قسم الكتاب والسنة، شعبة التفسير وعلوم القرآن

كلية الدعوة وأصول الدين

جامعة أم القرى السعودية

السياق القرآني ودلالته على الترجيح والتضعيف (أنموذج ابن كثير) دراسة نظرية تطبيقية

زهرة شعبان سعيد المازني

قسم الكتاب والسنة، شعبة التفسير وعلوم القرآن–كلية الدعوة وأصول الدين جامعة أم القرى السعودية

الملخص:

تناولت هذه الدراسة بحث لقضية تفسير النصوص، ويسلط الضوء على السياق القرآني ودلالته على الترجيح والتضعيف كونه من أبرز القرائن المعينة على فهم النص وتفسيره تفسيراً صحيحاً يكشف عن المراد منه.

عرض البحث لتعريف الدلالة والسياق، وبين أن كثيراً من المفسرين عنوا به قديماً وحديثاً وأنزلوه منزلة بإزاء القرائن الأخرى وطائفة أخرى قليلة ربما أهملته، أو تجاوزت في توظيفه، فنتج عن هذا خلل في فهم النص، وقد بين ذلك كله بالأمثلة القرآنية وخلص البحث إلى أن السياق القرآني ودلالته على الترجيح والتضعيف أثراً بارزاً في ترجيح وتضعيف الأقوال وبيان المجملات وفي عود الضمير والقراءات، وفي تنقيح التفسير من الدخيل، ودفع ما يتوهم أنه تعارض بين الآيات وإن كان هذا البحث لم يتسع من ذلك كله إلا إشارات.

الكلمات المفتاحية: (الدلالة –السياق القرآني– الترجيح– التضعيف– الأقوال)

Quranic context and its significance on weighting and weakening (model of Ibn Kathir) applied theoretical study

Zahra Shaaban Saeed almazni

Department of the book and the Sunnah, division of interpretation and Quranic Sciences-Faculty of Da'wah and assets of religion, Umm Al-Qura University Saudi Arabia

Abstract:

This study dealt with a research on the issue of interpretation of texts, and highlights the Quranic context and its significance on weighting and weakening as one of the most prominent clues to the understanding of the text and its interpretation correctly reveals what it is intended.

This resulted in a defect in the understanding of the text, and all this was explained by the Qur'anic examples and the research concluded that the Qur'anic context and its indication of weighting and weakening has a prominent effect in weighting and weakening the statements and statement of sentences and in the promises of conscience and readings, and in revising the the search did not extend to all but signals.

Key words: (significance-Quranic context - weighting - weakening-sayings)

المقدمـــة:

فقد دعانا ربنا –تبارك وتعالى– إلى تدبر كتابه وفهمه فقال جل شأنه: { أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً }[1] وقال سبحانه: { أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا }[2] وبين لنا ربنا –عز وجل– أن الغرض الأساسي من إنزال القرآن هو التدبر والتذكر لا مجرد التلاوة على عظم أجرها فقال عز وجل: {كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الأَلْبَابِ }[3]

ومن أعظم وجوه التدبر في القرآن إمعان النظر والتفكر في سياق آياته، فالسياق من أعظم الطرق الموصلة للفهم الصحيح لكتاب الله –عز وجل– وله أهمية كبرى في تفسير القرآن الكريم وبيان معان ودلالته. فمن خلاله يمكن التعرف على معاني الآيات والترجيح والتضعيف بين الأقوال المختلفة في تفسيرها وهو من أعظم الوسائل التي يدفع بها إبهام الأشكال عن آيات القرآن الكريم. وكان لمفسري القرآن فضل السبق في الكشف عن دور السياق مما يظن أنه من نتاج الدراسات اللسانية الحديثة، ومن مبتكرات مدار تحليل الخطاب.

والملاحظ أن الترجيح والتضعيف، سواء في إطلاق هذه الدراسة أم في خطاب المفسرين، لا يتعلق بنصين اثنين، أو أكثر من نصوص القرآن أو السنة، وإنما يتصل بأقوال المفسرين في تفسيرهم للآية الواحدة،

---

(1) سورة النساء، الآية:٨٢.

(2) سورة محمد، الآية:٢٤.

(3) سورة ص، الآية:٢٩.

فالترجيح والتضعيف يتصور بين تلك الأقوال والدعوة إلى ترجيح وتضعيف بعضها على بعض إنما ينحصر في تلك الأقوال.

وفي كلمة واحدة، فإذا كان الأصوليون يتحدثون عن التعارض والترجيح بين نصوص القرآن والسنة فإن الدراسة تتحدث عن الترجيح والتضعيف في فهم المفسرين لتلك النصوص، ولعل الفرق صار واضحاً وجليا.

أولاً: موضوع البحث

ولقد ألف العلماء في تفاسير القرآن أسفاراً كثيرة متعددة ومتنوعة وهذا التنوع راجع إلى أصولهم في التفسير ومصادرهم في التأويل، لذلك كان طبيعياً جداً اختلاف وجهات أنظارهم في تفسير كلام الله تعالى، وهذا الاختلاف أنواع مقررة في باب أصول التفسير وقواعد التأويل، ولما كان ذلك كان إلزاماً على المفسر أن يوجه الآي الكريمات، وينعم النظر في اختلاف التنوع واختلاف التضاد عند المفسرين ويرجح ما يراه صائباً وقريباً لمراد الله تعالى وهذا إسناد لأصول كليات وقواعد وترجيحات وتضعيف، لذلك نشأ علم يتعلق بمعرفة الترجيح والمرجوح من الأقوال التفسيرية والآراء التأويلية وهذا العلم هو علم قواعد التفسير، والذي ينبثق منه الترجيح والتضعيف عند المفسرين والذي يستطيع المفسرون من خلالها تمييز القول الصحيح من المزيف، وهذا يضبط عملية التفسير ويوجه آراء المفسرين واتجاهاتهم المختلفة وكثير من المفسرين تعاملوا مع هذا ضبطاً وتنزيلاً ومن هؤلاء العلماء الإمام ... الذي صنف كتاباً نفيساً في تفسير القرآن الكريم سماه تفسير القرآن العظيم.

ثانياً: إشكالية البحث:

إن موضوع السياق القرآني ودلالته على الترجيح والتضعيف عبارة حاوية وأسس علمية هادية، تعين على فهم كلام الله تعالى وترفع الخلاف الواقع والمتوقع، ولما كان الترجيح والتضعيف مرجعاً للمفسرين، وملاذاً للمجتهدين، حال تأويل النصوص وتفسيرها تكاثرت وتنوعت وتعقدت فمنها الكلية، والجزئية، ومنها العامة، ومنها الخاصة، ولقد أعمل الإمام ابن كثير جمع من هذا وتعامل معها في سفره.

-كيف تعامل الإمام ابن كثير مع الترجيح والتضعيف في تفسيره وكيف وظفها.

-وهل أسهم فعلاً الترجيح والتضعيف في رفع الخلاف الوارد عن اختلافه مع المفسرين.

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع:

لكل موضوع يبحث فيه دوافع عديدة وأسباب متنوعة تدفع إلى اختياره ودراسته وهناك جملة من الأسباب دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع والبحث فيه منها:

١- ارتباط السياق القرآني بالترجيح والتضعيف بموضوعات التفسير وهي هادية لفهم القرآن الكريم.

٢- رغبتي في الإلمام بالسياق القرآني ودلالته على الترجيح والتضعيف عند المفسرين عموماً وعند المفسر ابن كثير خصوصاً.

٣- المكانة العلمية التي يحظى بها الإمام المفسر ابن كثير سواء في الدراسات المتعلقة بالتفسير وعلوم القرآن.

٤- تجلية لهذا العلم من أثر عظيم في تفسير وبيان معاني القرآن الكريم، وبيان المعاني الراجح من المرجوحة والسليمة من السقيمة.

رابعاً: أهمية الموضوع:

تعود أهمية هذا الموضوع:

١- أهمية إبراز السياق القرآني ودوره في تبين وتوضيح النص القرآني، وبيان المعاني الراجحة من المرجوحة والسليمة من السقيمة.

٢- أهميته في الكشف عن كثير من الأخطاء والمغالطات التي وقع فيها الباحثون والكاتبون في الدراسات القرآنية، التي كتبت بعيداً عن أصول وضوابط السياق.

٣- خلو المكتبة القرآنية من دراسة مستقلة تفي بحق هذا الموضوع، ففي حين تتكاثر الدراسات اللغوية والأدبية في مجال السياق، نجد أنها على المستوى التفسيري راكدة، وخصوصاً في المجال النظري والتأصيلي.

خامساً: أهداف الموضوع:

تهدف هذه الدراسة إلى:

١- حصر دلالة الترجيح والتضعيف في تفسير ابن كثير في كتابه " من تطبيقات الإمام وذلك باستخراج نماذج فقط"

٢- محاولة استخراج دلالة الترجيح والتضعيف التي استخدمها ابن كثير في تفسيره.

٣- معرفة منهج ابن كثير في الترجيح والتضعيف وذلك عبر تفعيل المنهجية التفسيرية على المستوى النظري والتطبيقي بما يكون امتداداً للتراث العلمي المبارك، وبما يخدم حاجة العصر.

سادساً: الدراسات السابقة

في حدود إطلاعي والبحث في المصادر والرسائل العلمية لم أقف على دراسات حول موضوع السياق القرآني ودلالته على الترجيح والتضعيف (أنموذج ابن كثير دراسة نظرية تطبيقية) ولعل من المستحسن ذكر الدراسات التي تناولت بحث ذات صلة بالموضوع ومنها:

١- قواعد الترجيح اللغوية عند الإمام الطبري من خلال تفسيره "المائدة- الأنعام- الأعراف" نموذجاً، للطالبة فتحية عياطي جامعة الشهيد لخضر الوادي سنة، ٢٠١٤هـ/٢٠١٥ تناولت هذه الدراسة قواعد الترجيح اللغوية وذلك بعرض أمثلة لكل قاعدة.

٢- رسالة دكتوراه في قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير دراسة تأصيلية تطبيقية للدكتورة عبير بنت المنعم، الرياض، المملكة العربية السعودية، سنة ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م، تناولت الدراسة قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني ذكر فيها مواطن الخلاف بين المفسرين وذلك بذكر أمثلة لكل قاعدة وترجيح أقوال المفسرين بناء على القواعد الترجيحية

٣- أما دراستي فاقتصرت على دلالة الترجيح والتضعيف (أنموذج ابن كثير)

سابعاً: منهجية البحث:

لقد اعتمدت في دراستي المنهج التحليلي فيتمثل في تحليل المسائل العلمية في الدراسة النظرية والتطبيقية وذلك من خلال الوقوف على مواطن الترجيح والتضعيف عند الإمام ابن كثير التي اعتمدها في تفسيره.

ثامناً: خطة البحث:

أما بالنسبة لخطة البحث فقسمتها إلى مباحث وخاتمة وأهم النتائج

١- أما المقدمة فتحدثت فيها كما سبق عن أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهدافه وأهميته والدراسات السابقة والمنهج المتبع فيها وخطته.

٢- أما المباحث في صلب البحث ولُبّه، وقد بلغ عددهم أربعة مباحث.

٣- الخاتمة وقد ذكرت فيها أهم النتائج التي استخلصتها من هذا البحث.

٤- قائمة المراجع التي استقيت منها المادة العلمية لهذا البحث.

٥- فهرس الموضوعات التي اشتمل عليها هذا البحث.

المبحث الأول

تعريف الدلالة والسياق القرآني وفيه مطالب

المطلب الأول

تعريف الدلالة لغة واصطلاحاً

تمهيد:

لاشك أن تحديد مفهوم دلالة السياق يفيدنا كثيراً في تعيين الطريق الأسلم لتداوله في نطاق الترجيح ونبدأ بتعريف المفهوم باعتباره مركباً فنبدأ بتعريف مفرداته

أولا: **تعريف الدلالة**:

للدلالة عدة معان في لغة العرب منها:

الإبانة والظهور: قال ابن فارس "دَلَّ" الدال واللام أصلان: أحدهما إبانة الشيء بأمارة تتعلمها، والآخر اضطراب في الشيء.

فالأول قولهم: دللت فلاناً على الطريق. والدليل: الأمارة في الشيء وهو بين الدَّلالة والدِّلالة"[1].

ومنها: الشكل والهيئة: ومنه دَلُّ المرأة ودَلاَلُها تَدَلُّلُها لزوجها، والدَّلُّ السَّمْتُ والهَدْيُ[2].

([1]) مقاييس اللغة، لأبي الحسين بن فارس، (٢/٢٥٩)، ط/ دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٤٢٠هـ.

([2]) لسان العرب، بن منظور، (٢/٤٠٧)، دار صادر، بيروت، ط/٤، ٢٠٠٥م.

ومنها: التسديد، ومنه دَلَّ الشيء عليه يَدَلُّهُ دلالة فانـدَلَّ سدده إليه[1] .

ويظهر من خلال تداول المعنى عند أهل اللغة أن أصله يدل على الإبانة والإرشاد والتسديد، وهو قريب من المعنى الاصطلاحي للدلالة الآتي ذكره.

ثانياً: مفهوم الدلالة اصطلاحاً:

قد تنوعت عبارات الأصوليين في تعريف الدلالة اصطلاحاً ومن هذه التعريفات قولهم: "هي – أي الدلالة: كون الشيء بحالة يلزم من العلم بها العلم بشيء آخر، والشيء الأول هو الدال، والثاني هو المدلول"[2]

وهذا التعريف يشمل أنواع الدلالات:

فاللفظية: وهي المستندة لوُجُود اللفظ، إذا ذكر وجدت، وتنقسم ثلاثة أقسام: طبيعية، وعقلية، ووضعية.

فالطبيعية: كدلالة (أح أح) على وجع في الصدر.

(1) المرجع السابق، (٤٠٧/٢).

(2) التعريفات، للجرجاني، ص١٠٤، ط/ دار الفضيلة للنشر والتوزيع، ط/أولى، ٢٠١١م.

المطلب الثاني

تعريف السياق لغة

أصل لفظة "سياق" هي: سواق، فقلبت الواو ياء بالكسرة السين، وهما مصدران من ساق يسوق[1] قاله ابن الأثير –رحمه الله–.

قال ابن فارس[2] –رحمه الله–: " السين والواو والقاف أصل واحد، وهو: حدو الشيء، يقال: ساقه يسوقه سوقاً، والسيقة: ما استيق من الدواب، ويقال: سقت إلى امرأتي صداقها، وأسقته، والسوق مشتقة من هذا؛ لما يساق إليها من كل شيء والجمع أسواق، والساق للإنسان

---

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر، (٤٢٤/٢)، وابن الأثير هو: العلامة البارع البليغ مجد الدين أبو السعادات، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الشافعي الجزري ثم الموصلي، المعروف بابن الأثير ولد سنة ٥٤٤هـ، محدث أصولي فقيه لغوي بارع، توفى سنة ٦٠٦هـ،

انظر: وفيات الأعيان، بن خلكان، (١٤١/٤)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، (٣٦٦/٨)، سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٤٨٨/٢١)، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٤، ١٤١٣هـ.

(2) هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن حبيب الرازي القزويني، كان شافعيً ثم تحول مالكياً، كان محدثاً متقناً، ونحوياً على طريقة أهل الكوفة، ولغوياً بارعاً، وأحد أئمة الأدب المرجوع إليهم. وفاته سنة ٣٩٥هـ.

انظر: معجم الأدباء لياقوت الحموي، (٥٣٣/١)، التدوين في تاريخ قزوين للرافعي، (٢١٥/٢)، طبقات المفسرين للداودي، (٩٢٩/١، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروزأبادي، ص٦١.

وغيره، والجمع سوق، وإنما سميت بذلك لأن الإنسان ينساق عليها.. وسوق الحرب: حومة القتال"[١].

وقال الأزهري[٢] -رحمه الله- نقلاً عن أبي عبيد[٣] -رحمه الله- "تساوقت الإبل تساوقاً، إذا تتابعت وكذلك تقاودت"[٤].

وقال الجوهري[٥] -رحمه الله-: "يقال: ولدت فلانة ثلاثة بنين على ساق واحد: أي بعضهم على إثر بعض، ليس بينهم جارية، والسياق نزع الروح، يقال: رأيت فلاناً يسوق: أي ينزع عند الموت"[٦].

---

(١) معجم مقاييس اللغة، بن فارس، مرجع سابق، (١١٧/٣)

(٢) أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري الهروي الشافعي، إمام جليل، رأس في اللغة والفقه، جمع فنون الأدب وحشرها، ورفع راية العربية ونشرها، ولد سنة ٢٨٢هـ. وفيات الأعيان (٣٣٤/٤)، معجم الأدباء، (١١٢/٥)، سير أعلام النبلاء، (٣١٥/١٦)/ البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، ص١٨٦.

(٣) هو القاضي أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله البغدادي، مولى الأزد، كان أبوه مملوكاً رومياً، إمام حافظ مجتهد متفنن، دين حسن الاعتقاد، ولي قضاء طرسوس، كان يقسم الليل أثلاثاً، فيصلي ثلثه، وينام ثلثه، ويضع الكتب ثلثه، صنف المصنفات النافعة الحسنة. توفى بمكة سنة ٢٢٤هـ، وقيل غير ذلك. الطبقات الكبرى لابن سعد، (٣٥٥/٧)، تاريخ بغداد، (٤٠٣/١٢)، سير أعلام النبلاء، (٤٩٠/١٠).

(٤) تهذيب اللغة، (٢٣٤/٩)، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ٢٠٠١م.

(٥) أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، إمام في اللغة والأدب والنحو والصرف، عده الحموي من أذكياء العالم، صنف الصحاح في اللغة، وكتاباً في العروض، ومقدمة في النحو، توفى في حدود سنة ٤٠٠هـ، معجم الأدباء، (٢٠٥/٢)، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، ص٦٦، بغية الوعاة في طبقات اللغويين، والنحاة، (٤٤٦/١).

(٦) الصحاح، الجوهري، (١٤٩٩/٤-١٥٠٠)، ط/ دار العلم للملايين، ط/٤، ١٩٩٠م.

وسمى النزاع سوقاً، لأن الروح كأنها تساق لتخرج من البدن، قاله ابن الأثير[1] رحمه الله-.

وقال ابن منظور[2] -رحمه الله-: "اتساقت وتساوقت الإبل تساوقاً: إذا تتابعت، وكذلك تقاودت، فهي متقاودة ومتساوقة، وفي حديث أم معبد" فجاء زوجها يسوق أعنزا ما تساوق"[3] أي: ما تتابع، والمساوقة: المتابعة، كأن بعضها يسوق بعضاً، والأصل في تساوق: تتساوق، كأنها لضعفها وفرط هزالها تتخاذل ويختلف بعضها عن بعض. ساق إليها الصداق والمهر سياقاً وأساقه، وإن كان دراهم ودنانير؛ لأن أصل الصداق عند العرب الإبل، وهي التي تساق، فاستعمل ذلك في الدراهم والدنانير وغيرها..." [4].

---

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر، الحلبي، ط/ أولى، (٤٢٤/٢)، دار إحياء الكتب العربية، لعيسى البابي الحلبي، ط/ أولى، ١٣٨٣.

(2) جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن على ابن منظور الأنصاري الأفريقي المصري، ولد سنة ٦٣٠هـ، ولى قضاء طرابلس، وكان إماماً فاضلاً فقيهاً أديباً عارفاً بالنحو واللغة والتاريخ، وكان مغري باختصار كتب الأدب المطولة، توفى سنة ٧١١هـ، الدرر الكامنة، (١٥/٦)، بغية الوعاة، (٢٤٨/١).

(3) رواه الطبراني في المعجم الكبير، (٤٨/٤)، برقم (٣٦٠٥)، والبيهقي في دلائل النبوة، (٠١٢/١)، وصححه الحاكم في مستدركه، (١٠/٣)، ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرك.

(4) لسان العرب، ابن منظور، مرجع سابق، (٣٠٤/٧-٣٠٥).

وقال الزمخشري –رحمه الله: " ومن المجاز... هو يسوق الحديث أحسن سياق، وإليك يساق الحديث، وهذا الكلام مساقه إلى كذا، وجئتك بالحديث على سوقه، على سرده"[1] .

ويقصد بالسرد: التوالي والتتابع، قال –رحمه الله– " سرد الحديث والقراءة: جاء بهما على ولاء"[2].

وفي المعجم الوسيط[3]: "سياق الكلام: تتابعه، وأسلوبه الذي يجري عليه"[4] .

فما سبق نجد أن أغلب هذه التعريفات والاستعمالات تدور على معنى: التتابع والتوالي والجمع والاتصال والتسلسل؛ فوق الإبل والدواب من تتابعها واتصالها ببعضها، وكذلك مهر المرأة فقد كان الأصل فيه أن يكون من الإبل والدواب فتساق إليها، فاستعمل بعد ذلك في الدراهم

---

(1) أساس البلاغة، ص٣١٤، والزمخشري هو: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي الحنفي، بلقب بجار الله؛ لأنه جاور بمكة زماناً، ولد سنة ٤٦٧هـ، إمام في التفسير واللغة والنحو والبلاغة والأدب، متقن في كل علم، وكان معتزلي المعتقد، مجاهراً به، داعية إليه، ويدس اعتزالياته في ثنايا كلامه دساً، أكثر من التصنيف. توفى سنة ٥٣٨هـ، معجم الأدباء، (٤٨٩/٥)، سير أعلام النبلاء، (١٥١/٢٠)، وفيات الأعيان وإنباء الزمان لابن خلكان، (١٦٨/٥)، طبقات المفسرين للداودي، (٣٤١/٢).

(2) أساس البلاغة، الزمخشري، ص٢٩٣، ط/ دار المعرفة، بيروت، لبنان، د.ت.

(3) وهو من إعداد مجموعة من العلماء المعاصرين، أصدر، مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية.

(4) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص٣٣٠، ط/٥، عام ٢٠١١م.

والدنانير، وكذا السُّوق لما يجمع إليه ويتابع عليه من البضائع، وكذا سياق المريض فكأن الروح تجمع وتتساق لتخرج من البدن، وقولهم ولدت فلانة ثلاثة بنين على ساق واحدة، فيه معنى الاتصال والتسلسل، فلم يفصل بينهم بجارية، وسياق الكلام من تواليه وتتابعه وتسلسله.

المطلب الثالث

تعريف السياق اصطلاحاً

لقد اختلف الباحثون في تعريف السياق اصطلاحاً، رغم أنه منصوص عليه منذ القدم، فهذا الإمام الشافعي –رحمه الله– في القرن الثاني يُبَوِّبُ في رسالته باباً يسميه بـ" الصنف الذي يبين سياقه معناه"، ثم يسوق الأمثلة لهذا الباب في بيان دلالة السياق على المعنى.

وسبب اختلاف الباحثين في ذلك أن المتقدمين لم ينصوا على تعريفه اصطلاحاً، وإنما نصوا على أهميته، وبعض آثاره كالترجيح وغيره، واجتهدت في التوصل إلى سبب عدم تنصيصهم على تعريفه، والسبب المؤدي إلى اختلاف الباحثين في تعريفهم الاصطلاحي، سأذكر بعد ذكر اختلاف الباحثين في تعريفه[1] وما ترجح لدي في هذه المسألة –إن شاء الله–

القول الأول: يرى بعض الباحثين أن دلالة السياق القرآني مقصورة على المقال دون الحال وهو ما يسميه أهل اللغة "بالسياق اللغوي".

([1]) اقتصرت على التعريفات الاصطلاحية للباحثين في دلالة السياق القرآني.

فيعرِّف الباحث/ عبد الحكيم القاسم- وفقه الله- السياق بأنه: "تتابع الكلام وتساوقه وتقاوده".

ويعرف دلالة السياق بأنها: "فهم النص بمراعاة ما قبله وما بعده".

ويعرف دلالة السياق في التفسير: "بأنها بيان اللفظ أو الجملة في الآية بما لا يخرجها عن السابق واللاحق إلا بدليل صحيح يجب التسليم له"[1].

ويعرف الباحث/ د. المثني عبد الفتاح محمود السياق القرآني بأنه: "تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال"[2] .

ويعرف الباحث/ أحمد لافي فلاح المطيري دلالة السياق القرآني بأنها: "بيان الكلمة أو الجملة القرآنية منتظمة مع ما قبلها وما بعدها"[3] .

القول الثاني: أن دلالة السياق القرآني تشمل المقال المتمثل بالسياق واللحاق وتشمل الحال "المقام" فتكون دلالة السياق تنقسم إلى قسمين:

---

(1) دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير، ص٦٢، وهي رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

(2) نظرية السياق، د/ المثنى عبد الفتاح محمود، ص١٥، ط/ دار وائل، الأردن، ط/ أولى، ٢٠٠٨.

(3) دلالة السياق القرآني في تفسير أضواء البيان للعلامة الشنقيطي، دراسة موضوعية تحليلية، ص١٤، وهي رسالة الماجستير غير مطبوعة مقدمة للجامعة الأردنية، ونبه في الحاشية أنه استفاد كثيراً من رسالة الشيخ عبد الحكيم القاسم، ومنها هذا التعريف، ولكن بتصرف يسير، وهذا من أمانته العلمية -وفقه الله-.

١- سياق المقال: ويعنون به السّباق واللحاق.

٢- سياق الحال "المقام": ويَعْنُوَن به ما يصاحب النص من أحوال وعوامل خارجية لها أثر في فهمه: كحال المتكلم، والمخاطب، والغرض الذي سبق له....إلخ.

فيعرف الباحث/ سعيد بن محمد الشهراني -وفقه الله- السياق القرآني بأنه: " ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية لها أثر في فهمه: من سابق أو لاحق به، أو حال المخاطب، والمخاطب، والغرض الذي سبق له، والجو الذي نزل فيه: (١)

وعرفه الباحث/ د. محمد الربيعة -وفقه الله- بأنه: "الغرض الذي ينظم به جميهع ما يرتبط بالنص من القرائن اللفظية والحالية"(٢)

فمن خلال ما سبق نجد أن الفريقين اختلفوا على وجه التحديد في دخول الحال "المقام" أو ما يسمى في علم أصول الفقه بقرائن الأحوال تحت مسمى دلالة السياق، واعتباره قسيماً للمقال، رغم أنه لا أحد ينكر أن المقال لا يفهم إلا في ضوء الحال.

---

(١) السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة، ص٢٢، وهي رسالة دكتوراة غير مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى.

(٢) أثر السياق القرآني في التفسير، دراسة نظرية على سورتي الفاتحة والبقرة، ص١٩، وهي رسالة دكتوراه غير مطبوعة مقدمة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

تحرير محل النزاع:

يتفق الباحثون على أهمية دلالة الحال، وأنه لا يفهم القول "المقال" إلا في ضوء معطيات الحال "المقام" ولكن اختلفوا في دخول دلالة الحال "المقام" تحت دلالة السياق واعتبارها قسيمة للسياق المقالي "اللغوي".

والذي يترجح لدى اقتصار دلالة السباق على المقال، وأن دلالة الحال دلالة مستقلة على دلالة السياق، وأنهما كجناحي طائر في تأدية المعنى، فيتكاملان ويؤديان الدلالة الكاملة والصحيحة للمعنى.

<u>ومن أسباب ترجيحي لهذا القول:</u>

١- قصور المدلول اللغوي لجملة "سياق الكلام" أو "سياق القرآن" عن تأدية معنى الحال، فالسياق من التتابع والانتظام والاتصال، فسياق الكلام تتابع الكلام وانتظامه واتصاله لتأدية المعنى، وسياق القرآن تتابع الكلمات والجمل القرآنية، وانتظامها واتصالها لتأدية المعنى، بقول الزمخشري -رحمه الله-: "ومن المجاز... هو يسوق الحديث أحسن سياق، إليك يساق الحديث، وهذا الكلام مساقه إلى كذا، وجئتك بالحديث على سوقة: على سرده"[١] ، وعرف السرد في موضع آخر"[٢] بأنه: التوالي والتتابع، حيث قال: "سرد الحديث والقراءة: جاء بها على ولاء".

---

(١) أساس البلاغة، مرجع سابق، ص٣١٤.

(٢) نفس المصدر السابق، ص٢٩٣.

٢- أن استخدام العلماء لمصطلح السياق منصب على المقال، فهذا الإمام الشافعي -أول من وصل إلينا تصريحه باستخدام هذا المصطلح- يبوب في كتابه الرسالة "باب الصنف الذي يبين سياقه معناه" أي من القرآن، ثم يذكر فيه مثالين لبيان المعنى من خلال السياق، وكليهما مقالي.

ويقول -رحمه الله-: "فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها، وأن فطرته أن يخاطب بالشيء- منه عاماً ظاهراً يراد به العام الظاهر، ويستغنى بأول هذا منه عن آخره، وعاماً ظاهراً يراد به العام ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه، وعاماً ظاهراً يراد به الخاص، وظاهر يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره، فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره، وتبتدئ الشيء من كلامها يبين أول لفظها فيه عن آخره، وتبتدئ الشيء -يبين آخره لفظها منه عن أوله"[1].

فنجد أنه -رحمه الله- بعد أن قال: "وظاهر يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره"، فصر دلالة السياق على المقال دون الحال فقال: "فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره".

---

(1) الرسالة، لمحمد إدريس الشافعي، تحقيق وشرح: أحمد شاكر، ص٥٢، دون بيانات طبع.

وكذا أئمة التفسير[١] يطلقون مصطلح السياق ويريدن به المقال، ويُعَبِّرون عن دلالة الحال إما : بالحال أو المقام أو قرائن الأحوال وغيرها، فلم يعبر أحدهم عن دلالة الحال بالسياق.

٣- تفريق العلماء بين دلالة السياق ودلالة الحال أو قرائن الأحوال:

يقول ابن دقيق العيد[٢] -رحمه الله-: "أما السياق والقرائن، فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه"[٣] .

فنجد أنه -رحمه الله- غاير بين السياق وبين القرائن.

وكذا ابن القيم[٤] -رحمه الله- حيث يقول: "وتارة يحذف الجواب – أي جواب القسم- القسم وهو المراد، إما لكونه قد ظهر وعرف، إما بدلالة الحال، كمن قيل له:

---

(١) كابن جرير الطبري وابن عطية وابن تيمية وأبي حيان وابن القيم وابن كثير -رحمهم الله- وغيرهم من المفسرين.

(٢) تقي الدين أبو الفتح محمد بن على بن وهب بن مطيع القشيري المالكي ثم الشافعي، الشهير بابن دقيق العيد، ولد سنة ٦٢٥هـ، ولي قضاء مصر على مذهب الشافعي، وكان محدثاً فقيهاً أصولياً أديباً نحوياً إماماً عديم النظير، ثخين الورع، متين الديانة، متبحر في العلوم، توفى سنة ٧٠٣هـ، المعجم المختص بالمحدثين للذهبي، ص٢٥٠، طبقات الشافعية الكبرى، (٢٠٧/٩)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، (٣٤٨/٥).

(٣) إحكام الأحكام، (٢٢٥/٢).

(٤) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ثم الدمشقي الحنبلي، المعروف بابن قيم الجوزية، ولد سنة ٦٩١هـ، إمام علم بارع، تفنن في جمع علوم ==

كُل. فقال: لا والله الذي لا إلا هو، أو بدلالة السياق، وأكثر ما يكون هذا إذا كان نفس المقسم به ما يدل على المقسم عليه، وهو طريقة القرآن..." (١) .

<u>ويقول كذلك في نونيته:</u>

وأصـخ لفائـدة جليـل قـدرها * تهـديك للتحقيـق والعرفـان**

إن الكـلام إذا أتـى بسـياقه * يبـدي المـراد لمـن لـه أذنـان**

أضحى كنص قاطع لا يقبل التـ * ـأويل يعرف ذا أولو الأذهان**

فسياقة الألفاظ مثل شواهد الـ * ـأحوال إنهما لنا صنوان...**

فهنا يفرق الإمام ابن القيم –رحمه الله– بين دلالة السياق ودلالة الحال، فالسياق خاص بالكلام، وبين أن السياق يخرج المعنى من الظهور إلى النصية التي لا تقبل التأويل، وشبهها بشواهد الأحوال، وحصر السياق بالكلام، وشواهد الأحوال بالمشاهد، وبين أنها أي بإجماع السياق وقرائن الأحوال تتبين الدلالة كاملة.

==

الإسلام، وكان ذا عبادة وتهجد طول صلاة وتأله ولهج بالذكر منقطع النظير. وقد امتحن وأوذى وحبس مع شيخه ابن تيمية منفرداً عنه، وأكثر من التصنيف في شتى العلوم.... توفى سنة ٧٥١هـ، الوافي بالوفيات، ٢/١٩٥، الدرر الكامنة، (١٣٧/٥)، وطبقات المفسرين للداودي، (٩٣/٢).

(١) التبيان في أقسام القرآن، ص٨.

ويقول الإمام الزركشي[1] : -رحمه الله- بعد أن بين أن معنى "كيف" الاستفهام عن حال الشيء لا عن ذاته" هذا أصلها في الوضع، لكن قد تعرض لها معان تفهم من سياق الكلام أو من قرينة الحال، مثل معنى التنبيه والاعتبار وغيرهما..." [2].

والذي يهمنا في هذا الكلام تفريقه الواضح -رحمه الله- بين دلالة السياق وبين قرائن الأحوال.

٤- تعريف بعض العلماء المتأخرين، وقصرهم له -أي السياق- على المقال:

قال الشيخ البناني[3] : في حاشية على جمع الجوامع: " قرينة السياق: هي ما يدل على خصوص المقصود من سابق الكلام المسوق لذلك أو لاحقه"[4].

---

(1) بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي المصري، ولد سنة ٧٤٥هـ، وهو تركي الأصل، عني بالتفسير وعلوم القرآن والحديث والفقه والأصول، درّس وأفنى، وكان منقطعاً في منزله لا يتردد إلى أحد إلا إلى سوق الكتب، وله تصانيف كثيرة في فنون عديدة....، توفى سنة ٧٩٤هـ، الدرر الكامنة، ١٣٣/٥، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة، (١٦٧/٣)، طبقات المفسرين للداودي، (١٦٢/٢).

(2) البرهان في علوم القرآن، (٣٣٠/٤)، ط/ دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٩١هـ.

(3) هو عبد الرحمن بن جاد الله البناني المغربي، والبناني نسبة إلى بنانة (من قرى متستير إفريقية)، وهو فقيه أصولي، قدم مصر وجاور بالأزهر، له حاشية على شرح المحلي في أصول الفقه في جزأين، توفى سنة ١١٩٨هـ، الأعلام للزركلي، (٣٠٢/٣).

(4) (٢٠/١).

وقال الشيخ العطار[1] في حاشيته على جمع الجوامع: "قرينة السياق: هي ما يؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود أو سابقة"[2] ، وذكر أنها تسمى: دلالة السياق.

التعريف المختار:

فمن خلال ما سبق أستطيع أن أعرف السياق بأنه: تتابع المفردات والجمل والتراكيب المترابطة لأداء المعنى.

ويكون السياق القرآني: تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة لأداء المعنى.

وتكون دلالة السياق: بيان المعنى من خلال تتابع المفردات والجمل والتراكيب المترابطة.

ودلالة السياق القرآني: بيان المعنى من خلال تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة.

وأما سبب عدم تعريف المتقدمين للسياق اصطلاحاً حسب وجهة نظري –والعلم عند الله– هو أنه من أعضل المشكلات توضيح الواضحات، فتوضيح الواضح يزيده غموضاً. فكلمة السياق أصلها كما ذكر ابن فارس

---

(1) هو أبو السعادات حسن بن محمد العطار المغربي المصري الأزهري الشافعي، وقيل: ابن أحمد، وقيل غير ذلك، ولد سنة ١١٨٠هـ، وقيل ١١٩٠هـ، وهو عالم أديب شاعر مشارك في الأصول والنحو والمعاني والبيان والمنطق والطب والفلك، ولد بالقاهرة ونشأ بها، وتولى مشيخة الأزهر....، توفى بالقاهرة، سنة ١٢٥٠هـ، معجم المؤلفين لعمر كحالة، (٢٨٥/٣).

(2) (٣٠/١)، وكأنه استفاده من البناني –رحمه الله–.

-رحمه الله- حدو الشيء[1] ، فهي تدور على معنى التتابع والانتظام والاتصال، فعندما تضاف هذه الكلمة إلى "الكلام" يكون المعنى تتابع الكلام وانتظامه واتصاله لأداء المعنى المراد، وهذا واضح عندهم لا يحتاج إلى توضيح.

وأما سبب اختلاف المحدثين في هذا العصر في اصطلاح السياق، فمن رأي -وأرجو ألا أكون قاسياً فيه- أن سببه التأثر بالدراسات الغربية بطريق مباشر أو غير مباشر.

وتوضيح ذلك أن الغربيين توصلوا حديثاً للتنظير لدلالة السياق، وأسموها بنظرية السياق[2] ، وكما ذكرت سابقاً من أن المقال لا يفهم إلا في ضوء الحال، فلذلك ادخلوا الحال في السياق؛ لأنهم ليس عندهم علوم آلة تخدمهم كما عند المسلمين كأصول الفقه وغيرهم.

أما نحن المسلمون فقد دّون علم أصول الفقه منذ القرن الثاني، وفيه ما يسمى بقرائن الأحوال، فلم نحتج لإدخال الحال في السياق، لأنه ليس منه حقيقة، وإن كان يتوقف فهم المقال عليه غالباً، ولأنه مخدوم كدلالة مستقلة.

---

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مرجع سابق، (١١٧/٣).

(2) على يد مالينوفسكي، (١٨٨٤-١٩٤٢م)، وفيرث، (١٨٩٠-١٩٦٠م)، انظر: دلالة السياق، د/ ردة الله الطلحي، ص١٨٢-٢١١.

أما تفصيل درجة التأثر:

فأكثر من تأثر بطريق مباشر هم من كتب عن دلالة السياق من اللغويين العرب وأدخل الحال فيها[1] .

وأما من تأثر بطريق غير مباشر فأكثرهم ممن كتب عنها من أهل تخصصي التفسير وأصول الفقه وأدخل الحال فيها.

وبيان كيفية ذلك، أن أكثرهم اعتمد على من كتب عن دلالة السياق من اللغويين العرب الذين ادخلوا الحال فيها، واعتمدوا بطريق مباشر على الغربيين، فكان تأثرهم من هذه الجهة بطريق غير مباشر، ومن قرأ دراساتهم لاحظ هذا.

وهذا لا يعني الحط من دراساتهم وآرائهم، بل على العكس فآراؤهم محترمة، ولهم فضل السبق في الكتابة في هذا الميدان، وإن كان كلا القولين مؤداه واحد، إلا أن المقام هنا لبيان مدلوله كلمة "السياق" و"السياق القرآني"، فلذلك كان هذا التمحيص والترجيح.

---

(1) مثل، د/ أحمد مختار عمر في كتابه علم الدلالة، ص٦٨-٧٨، د. درة الله الطلحي في كتابه دلالة السياق، ص٤١-٥٥ وغيرهما.

المبحث الثاني

آثار السياق القرآني في الترجيح والتضعيف بين الأقوال في تفسير ابن كثير وفيه مطلبين

تمهيد:

لدلالة السياق القرآني أثر كبير في الترجيح والتضعيف بين أقوال المفسرين، بل يكاد يكون هذا الأثر هو أهم آثار السياق القرآني وأوضحها، وقد يقال لماذا في الترجيح وفي التضعيف؟! أليس أحدهما لازم للآخر؟

فأقول: ليس على الإطلاق يلزم أحدهما من الآخر، فإن الاختلاف في التفسير ينقسم إلى قسمين:

١- اختلاف تضاد: يطلق على الأقوال المتنافية التي لا يمكن حمل الآية إلا على أحدها.

٢- اختلاف تنوع: وهذا القسم ينقسم إلى قسمين أيضاً:

أ- أن تكون الأقوال متفقة المعنى، ولكن مختلفة العبارة.

ب- أن تكون الأقوال متغايرة المعاني، لكن غير متنافية، ويصح حمل الآية عليها كلها، وإن لم يكن أحدها في معنى الآخر.

فالقسم الأول –اختلاف التضاد- إذا رجح فيه قول بسبب السياق القرآني أو غيره يلزم منه تضعيف الأقوال الأخرى، وإذا ضعف فيه قول لا يلزم منه ترجيح القول الآخر.

والقسم الثاني –اختلاف التنوع– إذا رجح فيه قول فلا يلزم منه تضعيف القول الآخر، ولكن يكون أولى ما يدخل في معنى الآية مع احتمالها لجميع المعاني.

وقد أطبق المفسرون –رحمهم الله– على استخدام دلالة السياق القرآني في الترجيح والتضعيف بين الأقوال، ومنهم الإمام ابن كثير –رحمه الله–، وسأذكر بعض تطبيقاته في المباحث التالية:

المطلب الأول

السياق القرآني في الترجيح بين الأقوال في تفسير ابن كثير

استخدم الإمام ابن كثير –رحمه الله– السياق القرآني كثيراً في الترجيح بين الأقوال في تفسيره.

ومن النماذج التطبيقية في هذا الباب من تفسيره:

١- عند تفسير قوله تعالى: { وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنْ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ

وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ }[1] ، ذكر الخلاف في قوله: {فَإِذَا أُحْصِنَّ } بين قولين لأهل العلم:

أحدهما: أن المراد بالإحصان الإسلام

وثانيهما: أن المراد به التزويج.

ونسب الأقوال لقائليها، وقال بعد ذلك:

"والأظهر – والله أعلم– أن المراد بالإحصان ها هنا: التزويج، لأن سياق الآية يدل عليه، حيث يقول سبحانه وتعالى: { وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمْ } والله أعلم، والآية الكريمة سياقها كلها في الفتيات المؤمنات، فتعين أن المراد بقوله: { فَإِذَا أُحْصِنَّ } أي: تزوجن، كما فسره ابن عباس ومن تبعه"[2] .

فرجَّحَ –رحمه الله– هذا القول بمعونة السياق القرآني، فسياق الآية من بدايته يتكلم عن الفتيات المؤمنات: { وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ}، فكيف يقول بعد ذلك: "فإذ أسلمن" بعد وصفهن بالإيمان؟! فيتعين المعنى الثاني أن المراد بالإحصان: التزويج، فيستقيم بذلك نظم الكلام.

([1]) سورة النساء، الآية:٢٥.

([2]) تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير، مرجع سابق، (٢/٢٦٢).

٢- قال -رحمه الله- عند تفسيره لقول الله -عز وجل- في ذكر قصة يوسف -عليه السلام- والحوار بين الملك والنسوة: { قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتْ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُّهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنْ الصَّادِقِينَ (٥١) ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ (٥٢) وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلاَّ مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ }[1]

"{ أَنَا رَاوَدتُّهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنْ الصَّادِقِينَ } أي: في قوله: { قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي}، { ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ } تقول: إنما اعترفت بهذا على نفسي، ذلك ليعلم زوجي أني لم أخنه في نفس الأمر، ولا وقع المحذور الأكبر، وإنما راودت هذا الشاب مراودة فامتنع؛ فلهذا اعترفت ليعلم أني بريئة { وَأَنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ * وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي } تقول المرأة، ولست أبرئ نفسي، فإن النفس تتحدث وتتمنى؛ لهذا راودته؛ لأنها أمارة بالسوء، { إِلاَّ مَا رَحِمَ رَبِّي } أي: إلا من عصمه الله تعالى: { إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ}

(١) سورة يوسف، الآية: ٥١-٥٣.

وهذا القول هو الأشهر والأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام، وقد حكاه الماوردي في تفسيره، وانتدب لنصره الإمام العلامة أبو العباس ابن تيمية –رحمه الله– فأفرده بتصنيف على حدة[1] .

وقد قيل: إن ذلك من كلام يوسف –عليه السلام– من قوله: { ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ } في زوجته { بِالْغَيْبِ } الآيتين، أي: إنما رَدَدْتُ الرسول ليعلم الملك براءتي، وليعلم العزيز { أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ } في زوجته {بِالْغَيْبِ } ، { وَأَنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ (٥٢) وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ } الآية.

وهذا القول هو الذي لم يَحْكِ ابن جرير ولا ابن أبي حاتم سواه.

وقال ابن جرير[2] : حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا وَكيع، عن إسرائيل، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما جمع الملك النسوة فسألهن: هل راودتن يوسف عنه نفسه؟ { قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتْ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنْ الصَّادِقِينَ}، قال يوسف: {ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ} قال: فقال له جبريل – عليه السلام– ولا يوم هممت بما هممت به؟ فقال: {وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ }

(1) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، (٥٢٨/١٠)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، ٢٠٠٤.

(2) جامع البيان، للإمام الطبري، مرجع سابق،(٢١٠/١٣).

وهكذا قال مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وابن أبي الهذيل، والضحاك، والحسن، وقتادة، والسُّدى.

والقول الأول أقوى وأظهر؛ لأن سياق الكلام كله من كلام امرأة العزيز بحضرة الملك، ولم يكن يوسف –عليه السلام– عندهم، بل بعد ذلك أحضره الملك"[1].

فَرَجَّحَ –رحمه الله– بعد استعراضه للأقوال: القول الأول الذي يقول إن هذا الكلام من امرأة العزيز، مستدلاً على ذلك بالسياق القرآني، حيث أنه يدل على أن الكلام كله من امرأة العزيز إجابة لسؤال الملك، ويوسف –عليه السلام– لم يكن موجوداً عندهم، بل أحضره الملك بعد ذلك، كما يدل عليه لحاق الآية: { وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي }[2] ، فهذا يدل على أنه قبل هذا الأمر لم يكن موجوداً عندهم، والحوار بين الملك وامرأة العزيز كان قبل ذلك.

وقد وافق ابن كثير –رحمه الله–: على هذا الترجيح وَوَجَّهَهُ شيخُه ابن تيمية وأبو حيان الأندلسي –رحمهما الله– وغيرهما، ومن المعاصرين ابن عاشور –رحمه الله– وغيره.

قال ابن تيمية: بعد أن رجح قوله، وَدَّللّ عليه بالسياق يمثل ما دَلَّلَ عليه ابن كثير رحمه الله "وقد قال كثير من المفسرين إن هذا من كلام

---

(1) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/٣٩٤-٣٩٥).

(2) سورة يوسف، الآية:٥٤.

يوسف، ومنهم من لم يذكر إلا هذا القول، وهو في غاية الفساد ولا دليل عليه، بل الأدلة تدل على نقيضه"[١] .

ويقول ابن حيان الأندلسي –رحمه الله–: "الظاهر أن هذا من كلام امرأة العزيز، وهو داخل تحت قوله: قالت..... ومن ذهب إلى أن قوله: ذلك ليعلم إلى آخره من كلام يوسف يحتاج إلى تكلف ربط بينه وبين ما قبله، ولا دليل يدل على أنه من كلام يوسف"[٢]

٣- اختلف المفسرون في بيان معنى ظاهر الإثم وباطنه الوارد في قوله تعالى { وَذَرُوا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ }[٣] فقيل بالمقصود بظاهر الإثم: الإعلان بالزنا، وباطنه: الاستمرار به، قال الضحاك: كان أهل الجاهلية يرون الزنا حلالاً ما كان سراً فحرم الله تعالى بهذه الآية السر منه والعلانية.

وعن قتادة أي: قليله وكثيره، وسره وعلانيته، وعن سعيد بن جبير ظاهره، { وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاءَ سَبِيلاً }[٤]

والأمهات والبنات والأخوات، والباطن: الزنا.

---

(١) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٢٩٨/١٠).

(٢) البحر المحيط، (٣١٦/٥).

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٢.

(٤) سورة النساء، الآية: ٢٢.

وقال ابن يزيد: ظاهره العرية التي كانوا يعملون بها حين يطوفون بالبيت وباطنه: الزنا[1] .

أقول: إن تخصيص الآية بهذه الوجوه من غير مخصص لا يصح، إذ لا دليل من رواية صحيحة ولا قرينة سياقية على تخصيص الإثم الوارد في الآية على هذه الوجوه مجتمعة، أو على أحد أفرادها، وحينئذ يكون هناك مسلكان في بيان معني الإثم، هما:

أولاً: إما أن نبقى الإثم عاماً دون تخصيص، وبالتالي يكون سلك هذه الآية في نظم الآيات المتحدثة عن المآكل والمطاعم وما يجوز أكله وما لا يجوز، لتقرير قاعدة أن حق التحليل والتحريم في المطعومات والمشروبات لله تعالى، فهو المشرع لعباده ما حل وما حرم، فإبقاء الآية على عمومها هو الواجب، وهو ما يستقيم مع السياق، وهذا ما رجحه الإمام ابن كثير[2] .

ثانياً: أن نحمل لفظ الإثم على معنى يقتضيه السياق، فنخصصه بالموضوع الذي سلكت في نظم آياته الآية، وهو المأكل والمطاعم، جاء في جامع البيان غير أنه لو جاز أن يوجه ذلك الخصوص بغير برهان،

---

(1) ينظر: جامع البيان، الإمام الطبري، مرجع سابق، ج٥، ص١٣-١٥.

(2) ينظر: تفسير القرآن العظيم، الحافظ ابن كثير، ص٦٤١، وفي ذلك يقول: والصحيح أن الآية عامة في ذلك كله، وهى كقوله تعالى { **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ** } (الأعراف: ٢٣) الآية، ولهذا قال تعالى { **إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ** } (الأنعام:١٢) أي: سواء كان ظاهراً أو خفياً، فإن الله سيجزيهم الله.

كان توجيهه إلى أنه بظاهر الإثم أو باطنه في هذا الموضع: ما حرم الله من المطاعم والمآكل من الميتة والدم، وما بين الله تحريمه في قوله {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ }[1] إذ كان ابتداء الآيات قبلها بذكر تحريم ذلك جرى وهذه في سياقها، ولكنه غير مستنكر أن يكون عني بها ذلك، وأدخل فيها الأمر باجتناب كل ما جانسه من معاصي الله فخرج أمراً عاماً بالنهي عن كل ما ظهر أو بطن من الإثم[2] .

فالقول الراجح هو أن يقال: إن هذه الآية عامة وهذا ما ذهب إليه الإمام الحافظ ابن كثير رحمه الله ومما يقتضيه السياق مما يدخل في عموم باطن الاثم على بعض الوجوه ما أحل به لغير الله، فهو مما يخفى على غير العلماء، ومنه الاعتداء في أكل المحرم الذي يبالغ للمطضر بأن يتجاوز فيه حد الضرورة، وقيل الحاجة[3]

قوله تعالى: { وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنْ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ}[4]

اختلف المفسرون في بيان معنى الذود الغنم عن الماء يصدر عنه مواشي الناس، أم هو ذود عن غنمهما؟ إلى الأول ذهب حبر الأمة، وإلى الثاني ذهب قتادة[1]

---

(1) سورة المائدة، الآية:٣.

(2) جامع البيان، للإمام الطبري، مرجع سابق، ج٥، ص١٥.

(3) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، ص٦٤١.

(4) سورة القصص، الآية: ٢٣.

وإذا نظرنا في سياق الآية استطعنا ترجيح أحد القولين على الآخر، ولننظر في لحقها: قال ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير، فسؤال موسى عليه السلام للمرأتين وجوابهما، بيّنان لنا ذودهما، وأنه كان ذود غنم وإبل لا ذود ناس، وذلك أنهما قالتا: "لا نسقى حتى يصدر الرعاء فاتضح أن المانع من أسرة ضعيفة مهملة من قبل الناس، فكيف يتصور أن يكون من هذه حاله مستطيعاً على طرد الناس عن غنمه؟

بل إنهما تخافان على غنهما أن تؤخذ من قبل الرعاء فالصورة التي يرسمها السياق صورة حرص من قبل المرآتين، فإذا لم تحافظا على غنمهما فاحتمالية السرقة والخطف قائمة، وهذا ما دفع ابن عطية أن يقول: فلما رأى موسى عليه السلام انتراح المرأتين قال: ما خطبكما؟ أي: ما أمركما وشأنكما؟ وكان استعمال السؤال بالخطب، إنما هو في مصاب أو مضطهد، أو يأتي بمنكر من الأمر، فكأنه بالجملة في شر، فأخبرتاه بخبرهما[٢]

==

(١) جامع البيان، للإمام الطبري، ج٢٠، ص٥٥، ٥٦، روح المعاني، للألوسي، ج١٠، ص٢٦٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، ط/ دار الفكر، بيروت، لبنان، د.ط، ١٩٨٤م.

(٢) المحرر الوجيز، ابن عطية، ج١٢، ص١٥٨، ط/ المجلس العلمي، المملكة المغربية، ط٢، ١٤٠٣هـ.

ويقول الرازي في بيان ضعف المرأتين في قوله تعالى: { قَالَتَا لا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ } وذلك يدل على ضعفهما عن السقى من وجوه:

أحدهما: أن العادة في السقي للرجال، والنساء يضعفان عن ذلك

وثانيها: ما ظهر من ذودهما الماشية على طريق التأخير

وثالثها: قولهما: حتى يصدر الرعاء

ورابعها: انتظارها لما يبقى من القوم من الماء.

وخامسها: قولهما: "وأبونا شيخ كبير" ودلالة ذلك على أنه لو كان قوياً حضر ولو حضر لما يتأخر السقى، فعند ذلك سقى لهما قبل صدور الرعاء، وعادتا إلى أبيهما قبل الوقت المعتاد[1]

وقد رجح الإمام ابن كثير رحمه الله هذا القول منبهاً على لحاق الآية، وأثره في الترجيح فقال وأولى التأويلين في ذلك بالصواب قول من قال معناه: تحبسان غنمهما عن الناس حتى يفرغوا من سقى مواشيهم.

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب، لدلالة قوله: (ما خطبكما قالتا لا نسقى حتى يصدر الرعاء على أن ذلك كذلك، وذلك أنهما إنما لا يسقيان حتى يصدر الرعاء، إذ سألهما موسى عن ذودهما، ولو كانتا تدودان عن غنهما الناس، كان لاشك أنهما كانتا تخبران عن سبب تأخر سقيهما إلى

(1) التفسير الكبير، للإمام الرازي، ج٨، ص٥٨٩، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٩٠هـ.

أن يصدر الرعاء[1] أي تكفكفان غنمهما أن ترد مع غنم أولئك الرعاء لئلا يؤذيا[2] .

وبهذا يتبين لنا أثر السياق القرآني في الترجيح بعض الأقوال [3] .

المطلب الثاني

السياق القرآني في تضعيف بعض الأقوال في تفسير ابن كثير

استخدام الإمام ابن كثير –رحمه الله– السياق القرآني في تضعيف بعض الأقوال الغير مناسبة له في تفسيره، فمن ذلك:

١– عند تفسيره لقوله تعالى: {وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنْ الْجِبَالِ بُيُوتاً وَمِنْ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ (٦٨) ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلاً يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ }[4]

ذَكَرَ أَن المراد بقوله: { فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ } أي: في العسل شفاء للناس من أدواء تعرض بهم، ثم حكى قول مجاهد –رحمه الله– من أن المراد هو القرآن، ثم قال:

---

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، ص١٢٨٩.

(٢) نفس المرجع السابق، ص١٢٩٠، وهناك أمثلة أخرى في التفسير.

(٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير –رحمه الله–: (١٧٢/١)، البقرة: ٤، (١٧٤/١) البقرة: ٦، (٢٣٥/١)، البقرة: ٣٤، (٢٨٥/١) (١٧٥/٢) آل عمران: ١٨٠، (٢٢٢/٢) النساء: ٩، المائدة: ٢٧، (١٣٠/٣) الأنعام: ٧١، (٣٥٠/٣)

(٤) سورة النحل، الآية: ٦٨–٦٩.

" وهذا قول صحيح في نفسه"[1] ، ولكن ليس هو الظاهر من سياق الآية هنا؛ فإن الآية إنما ذُكِرَ فيها العسل، ولم يُتَابَعْ مجاهد على قوله هاهنا، وإنما الذي قاله ذكروه في قوله تعالى: { وَنُنَزِّلُ مِنْ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ } الآية [2] ، وقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ }[3] ، والدليل على أن المراد بقوله تعالى: { فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ } هو العسل: الحديث الذي رواه البخاري ومسلم في صحيحهما[4] .....، عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أخي استَطْلق بطنُه. فقال: "اسقه عسلا" فسقاه عسلاً، ثم جاء فقال: يا رسول الله، سقيته عسلاً فما زاده إلاَّ استطلاقاً! قال: "اذهب فاسقه عسلاً" فذهب فسقاه، ثم جاء فقال: يا رسول الله: ما زاده إلا استطلاقاً! فقال رسول الله ﷺ " صدق الله، وكذب بطن أخيك! اذهب فاسقه عسلاً" فذهب فسقاه فبرئ[5] .

فَضَعَّفَ –رحمه الله– قول مجاهد بن جبر –رحمه الله– بسبب سياق الآيات فالسياق يتحدث عما يخرجه الله من بطون النحل: وهو

---

(1) يقصد –رحمه الله– القول بأن القرآن فيه شفاء للناس.

(2) سورة الإسراء، الآية:٨٢.

(3) سورة يونس، الآية:٥٧.

(4) أخرجه البخاري مختصراً في كتاب الطب، باب: الدواء بالعسل وقول الله تعالى: {فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ } برقم (٥٦٨٤)، وباب: دواء المبطون، برقم (٥٧١٦)، ومسلم في كتاب الطب، باب التداوي يسقى العسل، برقم (٢٢١٧).

(5) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٥٨٢/٤).

العسل "الشراب المختلف ألوانه"، ثم وصفه الله –عز وجل– بأن { فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ }، والضمير يعود إلى أقرب مذكور وهو المتحدث عنه أيضاً: العسل "الشراب المختلف ألوانه" ، أما القرآن الكريم: وإن كان هو شفاء لما في الصدور إلا أنه غير مراد هنا في هذه الآية، لأنه لم يجر له ذكر في سياق الآيات.

٢- عند تفسيره لقوله تعالى: { وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً }[1] ، ذكر قول يحي بن سعيد الأنصاري[2] وغيره عن قول الله: { فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ } ذلك في اليتيم: إن كان فقيراً أنفق عليه بقدر فقره، ولم يكن للولي منه شيء

ثم قال: "وهذا بعيد من السياق؛ لأنه قال: { وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ } يعني: من الأولياء، { وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ }

---

(١) سورة النساء، الآية:٦.

(٢) وهو علامة في زمانه، ولي القضاء، يحي بن سعيد الأنصاري، اسمه يحي بن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني، القاضي كنيته أبو سعيد وقيل: الأنصارى النجاري المدني، يعتبر يحي بن سعيد الأنصاري من الطبقة الخامسة من طبقات رواة الحديث النبوي التي تضم صغار التابعين ورتبته عند أهل الحديث وعلماء الجرح والتعديل وفي كتب التراجم يعتبر ثقة ثبت وعند الإمام شمس الذهبي الإمام حافظ فقيه حجة، ولد في عام ٧٠هـ، زمن ابن الزبير، توفى في عام ١٤٤هـ، أو بعدها، التاريخ الكبير، للبخاري، ج٨، ص٢٧٥، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ج٦، ص١٤٧، سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج٥، ص٤٦٨.

أي: بالتي هي أحسن، كما قال في الآية الأخرى: { وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ }[1] أي: لا تقربوه إلا مصلحين له، وإن احُتَجْتُمْ إليه أكلتم منه بالمعروف[2] .

فَضَعَّفَ –رحمه الله– قول يحيي وغيره لبُعْدِهِ من السياق، فسياق الآية من بدايته إلى نهايته يخاطب أولياء اليتيم، فالسياق { وَابْتَلُوا }، { آنَسْتُمْ }، { فَادْفَعُوا }، { وَلا تَأْكُلُوهَا }: كله لأولياء اليتيم، ثم بعد ذلك قال لهم: { وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ } أي: من كان من الأولياء عنده غُنْيَة عن الأكل من مال اليتيم بالمعروف فليستعفف عن الأكل منه، ثم بعد ذلك ذكر الحال الثانية للأولياء: { وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ } أي: بقدر حاجته عند الضرورة، ثم يستمر الخطاب للأوليا فيأتي في اللحاق: { فَإِذَا دَفَعْتُمْ }، { فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ } وبذلك يتبين أن السياق كله في مخاطبة الأولياء.

ولو كان المراد بقوله: { وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ } : الأيتام، وهذه الجملة معطوفة على : { وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ } يكون تفسيرها: "إن كان اليتيم غنياً فليستعفف عن الأكل من ماله، وإن كان فقيراً فليأكل منه بالمعروف، وهذا لا يعقل: فالغني لا يكون غنياً إلا بماله، وكيف يؤمر بالاستعفاف عن الأكل من ماله إذا لم يكن حراماً؟! فهذا ما لا يصح شرعاً ولا عقلاً.

---

(1) سورة الإسراء، جزء من الآية: ٣٤.

(2) تفسير القرآن العظيم، (٢١٨/٢).

٣- قال رحمه الله عند تفسير قوله تعالى: { وَإِنْ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٧٢) وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ }[١]

ذهب الإمام الحافظ ابن كثير إلى أن معنى الولاية في هذه الآية الموارثة بين المؤمنين، وفي ذلك يقول: { بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}، أي: كل منهم أحق بالآخر من كل أحد؛ ولهذا آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار، كل اثنين أخوان، فكانوا يتوارثون بذلك إرثاً مقدماً على القرابة، حتى نسخ الله تعالى ذلك بالمواريث[٢] .

ثم استدل بحديث أخرجه الإمام أحمد لا تعلق له بالآية من قريب أو بعيد، ومن ثم فهو لا يؤيد رأيه بأن المقصود من الولاية هنا الوراثة، وهو عن جرير بن عبد الله البجلي –رضى الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ: "المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم لبعض، والطلقاء من قريش، والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض إلى يوم القيامة[٣] ثم قال ابن كثير: "تفرد به أحمد"[٤] .

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٧٣.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، الآية: ٧٣.

(٣) المسند، أحمد، ص٣٦٣، والمستدرك، الحاكم، ج٤، ص٨٠-٨١، مجمع الزوائد، الهيثمي، ج١٠، ص١٥.

(٤) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، ص٧٧٢.

ونقل عن ابن عباس أنه يقول بهذا القول فيما أخرجه البخاري، فقال: ثبت ذلك في "صحيح البخاري" عن ابن عباس[1] رضى الله عنه ولننظر فيما جاء في "صحيح البخاري" عن ابن عباس { وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ } { وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ }[2] قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث الأنصاري المهاجري دون ذوي رحمه، للأخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم[3] .

فما علاقة ما قاله ابن عباس –رضى الله عنهما– بالآية الكريمة؟ فهو يخبر عن مظهر من مظاهر الأخوة بين المهاجرين والأنصار، وهو التوارث دون أن يكون هناك علاقة سوى علاقة أخوة الإسلام، والآية تتحدث عن المفهوم العام للولاية في الإسلام، وخبر ابن عباس لا يخصصها بالميراث ألبتة، فالأصل أن تبقى الولاية على عمومها دون تخصيص لها، إذ لا موجب لهذا التخصيص.

والحق أن هذا الرأي لا ينهض على جلالة القائلين به؛ وذلك أنه لا دليل يسنده من ظاهر اللغة، ولا من سياق الآيات، ولا من أثر يصح عن رسول الله ﷺ، أما اللغة فإن لفظ الولاية لا يدل ألبته على التوارث، وقد بين الرازي عدم دلالة لفظ الولاية على معنى الإرث فقال: "واعلم أن لفظ الولاية غير مشعر بهذا المعنى؛ لأن هذا اللفظ مشعر بالقرب ....

---

(1) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، ص٧٧٢.

(2) سورة النساء، الآية: ٣٣.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب ذوي الأرحام، رقم ٦٧٤٧، ص ١٢٨٨.

ويقال: "السلطان ولي من لا ولي له"[1] ولا يفيد الإرث، وقال تعالى: { أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ }[2] ولا يفيد الإرث، بل الولاية تفيد القرب، فيمكن حمله على غير الإرث، وهو كون بعضهم معظماً للبعض، مهتماً بشأنه، مخصوصاً بمعاونته

ومناصرته، والمقصود أن يكونوا يداً واحدة على الأعداء، وأن يكون حب كل واحد لغيره جارياً مجرى حبه لنفسه، وإذا كان اللفظ محتملاً لهذا المعنى، كان حمله على الإرث بعيداً عن دلالة اللفظ، لاسيما وهم يقولون: إن ذلك الحكم صار منسوخاً بقوله تعالى في آخر الآية: {وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ }[3] وأي حاجة تحملنا على حمل اللفظ على معنى لا إشهار لذلك اللفظ به، ثم الحكم بأنه صار منسوخاً بأية أخرى مذكورة معه، هذا في غاية البعد، اللهم إلا إذا حصل إجماع المفسرين

---

(1) أخرجه أبو داود: سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في الولى، رقم ٢٠٨٣، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم ١١٠٢، سنن ابن ماجة، كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، رقم ١٨٧٩، وأصله من حديث مرفوع لعائشة، رضوان الله عليها قال: قال رسول الله ﷺ: "أينما امرأة لم ينكحها الولى فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فإن السلطان ولي من لا ولي له"، وقد ترجم الإمام البخاري في أحد أبواب كتاب النكاح بهذه العبارة، ولما لم يكن الحديث على شرطه لم يخرجه، رحمه الله، واكتفى بالترجمة، ينظر: العسقلاني، فتح الباري، ج٩، ص١٩٠.

(2) سورة يونس، الآية: ٦٢.

(3) سورة الأنفال، الآية: ٧٥.

على أن المراد ذلك، فحينئذ يجب المصير إليه إلا أن دعوى الإجماع بعيد"[1] .

فلفظ الولاية على ما بيّن وفصل الإمام الرازي لا يدل على الميراث بحال، وأما السياق؛ فلا دلالة فيه لا من من السباق ولا من اللحاق أن يكون المقصود من الولاية الميراث، وذلك أنه لم يجر للميراث ذكر ولا تصريحاً ولا تلميحاً، فكيف نفسر الولاية به؟ وعلى افتراض ذكره في سياق الآيات، فإننا لا نستطيع تفسير الولاية به إلا إن جاءنا خبر عن رسول الله ﷺ بأن المقصود بالولاية ها هن الميراث دون أي شيء آخر، أو كان السياق لا يحتمل سواه، وهذا ما لم يتوفر وجوده في مثالنا هذا.

وقد فند الإمام الطبري هذا الرأي من جهة اللفظ والسياق – بسباقه– معاً فقال: "وأولى التأويلين بتأويل قوله: { وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ } قول من قال: معناه: أن بعضهم أنصار بعض دون المؤمنين، وأنه لا دلالة على تحريم الله على المؤمن المقام في دار الحرب، وترك الهجرة؛ لأن المعروف من كلام العرب من معنى الولي أنه النصير والمعين، أو ابن العم والنسيب، فأما الوارث فغير معروف ذلك من معانيه، إلا بمعنى أنه يليه في القيام بإرثه من بعده، وذلك معنى بعيد، وإن كان قد يحتمله الكلام، وتوجيه معنى كلام الله إلى الأظهر الأشهر أولى من توجيهه إلى خلاف ذلك.

وإذ كان ذلك كذلك، فبين أن أولى التأويليين بقوله: { إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ } تأويل من قال: إلا تفعلوا ما أمرتكم

([1]) التفسير الكبير، الرازي، مرجع سابق، ج٥، ص٥١٦-٥١٧.

به من التعاون والنصرة على الدين، تكن فتنة في الأرض، إذ كان مبتدأ الآية من قوله: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ } بالحث على الموالاة على الدين والتناصر جاء، وكذلك الواجب أن يكون خاتمتها به [1]

ورؤية الإمام الطبري –رحمه الله– واضحة في اعتماده سباق الآية، وإذا أردما أن ننظر في لحاقها وهو قوله سبحانه وتعالى: { إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ} فإنه يبين أن المتروك فعله المؤدي إلى فتنة وفساد كبيرين، ما يتصل بوحدة الأمة الكبرى، وهو التناصر على الدين والموالاة على العقيدة، أما أمر الميراث الذي جعلوه منسوخاً بقوله تعالى: { وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ}[2]، فهو مما يترتب عليه هذا الأمر الكبير من الفتنة والفساد الكبيرين، كل هذا يؤيد حمل الولاية في الآية على معنى التناصر في الدين دون حمله على أي معنى آخر.

وفي هذا المثال يتضح لنا كيف أن رواية عن ابن عباس –لم يصرح– رضى الله عنهما– بتفسيريتها للآية، وإنما أوردها إخباراً منه عن واقع حصل بين المهاجرين والأنصار، قد جعلت بعض المفسرين يذهبون في تفسير الولاية في الآية بالميراث، دون مستند حقيقي لهذا التفسير، وكيف أن العودة لأصول التفسير ومنها السياق القرآني يعيننا على ترجيح رأي على آخر.

([1])جامع البيان، الطبري، مرجع سابق، ج٦، ص٥٦.

([2]) سورة الأنفال، الآية: ٧٥.

فضعف الإمام الحافظ ابن كثير –رحمه الله– قول من ذهبوا في تفسير الآية بالميراث دون مستند حقيقي لهذا فما علاقة ما قاله ابن عباس رضى الله عنهما بالآية الكريمة؟ فهو يخبر عن مظهر من مظاهر الأخوة بين المهاجرين والأنصار وخبر ابن عباس لا يخصصها بالميراث البتة، وإنما أوردها إخباراً منه عن وقع حصل بين المهاجرين والأنصار[1]

وبهذا يتبين لنا أثر السياق القرآني في تضعيف بعض الأقوال[2]

---

(1) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، ص٨١٦.

(2) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير، –رحمه الله–: (١٦٣/١)، البقرة: ٢، (١٨٨/١)، البقرة: ١٧، (٢٢٦/١) البقرة: ٣١، (٢٩٣/١) آل عمران: ٣، (٢١٢/٢)، النساء: ١١، (٢٦٥/٢) النساء: ٢٥، (٣٣٨/٢) النساء: ٥٨، (٤٣٣/٢) النساء: ١٣٤، (١٢٨/٣)، المائدة: ٤٨، (١٥٨/٣)، المائدة: ٧٣، (٣١٠/٣)، الأنعام: ١٠٣، (٢٩١/٣)، الأعراف: ١١، (٤٢١/٣).

المبحث الثالث

أثر السياق القرآني في أسباب النزول في تفسير ابن كثير وفيه مطلبين:

المطلب الأول

السياق في ترجيح بعض أسباب النزول في تفسير ابن كثير.

استخدم الإمام ابن كثير دلالة السياق القرآني في ترجيح بعض أسباب النزول، ومن الأمثلة على هذا الأمر:

١- قال -رحمه الله- عند تفسيره لقوله تعالى: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُوراً وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ[١] كَثِيراً وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلا آبَاؤُكُمْ قُلْ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ}[٢]

---

(١) (يجعلونه، يبدونها، يخفون) فسرها -رحمه الله- على هذه القراءة، وهي لابن كثير وأبي عمرو -رحمهما الله- ينظر: التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو -رحمهما الله، ينظر: التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني، ص١٠٥، والنشر في القراءات العشر، لابن الجزري، (ج٢/ص١٩٥).

(٢) سورة الأنعام، الآية:٩١.

ويقول تعالى: وما عظموا الله حق تعظيمه، إذ كذبوا رسله إليهم، قال ابن عباس، ومجاهد، وعبد الله بن كثير[1] : نزلت في قريش واختاره ابن جرير[2] ، وقيل: نزلت في طائفة من اليهود، وقيل: في فنحاص رجل منهم، وقيل: في مالك بن الصيف.

{ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ } والأول هو الأظهر؛ لأن الآية مكية، واليهود لا ينكرون إنزال الكتب من السماء. وقريش –والعرب قاطبة– كانوا يعبدون إرسال رسول من البشر، كما قال تعالى: { أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَباً أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ }[3] ، وقال تعالى: { وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلاَّ أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَراً رَسُولاً (٩٤) قُلْ لَوْ كَانَ فِي الأَرْضِ مَلائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكاً رَسُولاً }[4] وقال ها هنا: { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ }[5] .

---

(1) عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله الكناني مولاهم الداري المكي، أبو معبد، وقيل: يكني أبا عباد، وقيل: أبا بكر، فارسي الأصل، وهو إمام علم، مقرئ مكة، أحد القراء السبعة، قرأ القرآن على مجاهد ودرباس مولى ابن عباس، وهو ثقة قليل الحديث، توفى سنة ١٢٠هـ، تهذيب الكمال، (ج١٥/ص٤٦٨)، سير أعلام النبلاء، (ج٥/ص٣١٨).

(2) جامع البيان، (ج٩/ص٣٩٧).

(3) سورة يونس، الآية:٢.

(4) سورة الإسراء، الآية ٩٤-٩٥.

(5) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٣ج/ص٣٠٠).

فَرَجَّحَ –رحمه الله– القول الأول: أنها نزلت في قريش لما قالت: { مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ }، واستظهره على القول الثاني، معللاً ذلك بأمرين:

١- الأول: مكية الآية فسياق الآيات يدل على مكيتها، وفي هذا يقول ابن جرير– رحمه الله–". وكان الخبر من أول السورة ومبتدئها إلى هذا الموضع خبراً عن المشركين من عبدة الأوثان، وكان قوله: { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ }، موصولاً بذلك غير مفصول منه، لم يجز لنا أن ندعي أن ذلك مصروف عما هو به موصول، إلا بحجة يجب التسليم لها من خبر أو عقل"[١] .

٢- أن السياق يدل على إنكارهم إنزال الكتب من السماء، وهذا مستمد من قوله: { إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ }، واليهود لا ينكرون ذلك، بل يؤمنون بأن الله أنزل التوراة على موسى، والذي ينكر هم العرب، ثم دَّلَل على ذلك بآيات قرآنية أخرى.

قلت: هذا على لفظ الغيبة: " (يجعلونه...يبدونها... يخفون) أما على قراءة لفظ الخطاب[٢] : (تجعلونه.... تبدونها... تخفون) فيختلف السياق. فالأظهر أن المراد بهم اليهود؛ لأن الخطاب موجه للذين يجعلون التوراة قراطيس يبدونها ويخفون كثيراً، والذي يفعل هذا هم اليهود.

---

(١) جامع البيان، الإمام الطبري، مرجع سابق، (ج٩/ص٣٩٧).

(٢) وهي قراءة السبعة عدا ابن كثير وأبي عمرو. انظر: التيسير للداني، ص١٠٥، والنشر، لابن الجزري، (ج٢/ص١٩٥).

يقول القرطبي –رحمه الله–: "والوجه على قراءة التاء أن يكون كله[1] لليهود"[2] .

وبذلك يكون المعنى على كل قراءة مغاير للآخر، ورغم أن الآية واحدة، والرسم واحد، وهذا مظهر من مظاهر إعجاز القرآن الكريم.

والمهم في هذا التطبيق بيان أثر السياق في ترجيح سبب على آخر النزول، وهذا واضح.

٢- ذكر –رحمه الله– الخلاف في سبب نزول قوله تعالى: { فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الْفَاسِقِينَ (٢٦) الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُوْلَئِكَ هُمْ الْخَاسِرُونَ }[3]

فَذَّكر ما رواه السدي بسنده عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة: لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين، يعني قوله: { مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَاراً }[4] ، وقوله { أَوْ كَصَيِّبٍ مِنْ السَّمَاءِ }[5] الآيات الثلاث، قال المنافقون: الله أعلى وأجل من أن يضرب هذه الأمثال، فأنزل الله هذه الآية إلى قوله: { هُمْ الْخَاسِرُونَ }

---

(١) أي: سياق الآية.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي، (ج٨/ص٤٥٦).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٦-٢٧.

(٤) سورة البقرة، الآية:١٧.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٩.

وذكر ما روي عن قتادة: إن الله حين ذكر في كتابه الذباب والعنكبوت، قال أهل الضلالة: ما بال العنكبوت والذباب يذكران؟ فأنزل الله { إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا }

وذكر ما روي عن الربيع بن أنس[1] أن هذا مثل ضربه الله للدنيا؛ إذ البعوضة تحيا ما جاعت، فإذا سمنت ماتت، وكذلك مثل هؤلاء القوم الذين ضرب الله لهم هذا المثل في القرآن، إذا امتلؤوا من الدنيا ريَّاً أخذهم الله عند ذلك، ثم تلا { فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ}[2]

ثم قال بعد ذلك: "فهذا اختلافهم في سبب النزول، وقد اختار ابن جرير[3] ما حكاه السدي، لأنه أمس بالسورة، وهو مناسب، ومعنى الآية: أنه تعالى أخبر أنه لا يستحي، أي: لا يستنكف، وقيل: لا يخشى أن يضرب مثلاً ما، أي: مثل ما كان، بأي شيء كان، صغيراً كان أو كبيراً"[4].

([1]) الربيع بن أنس بن زياد البكري البصري ثم الخرساني المروزي، من صغار التابعين، صدوق وكان عالم مرو في زمانه، وذكر ابن حبان أن كل ما في أخباره من مناكير إنما هي من جهة أبي جعفر الرازي، توفى سنة ١٣٩هـ، وقيل غير ذلك، طبقات ابن سعد (ج٧/ص٣٦٩)، مشاهير علماء الأمصار، ص١٢٦، تهذيب الكمال (ج٩/ص٦٠)، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، أولى، ١٤٠٠هـ، سير أعلام النبلاء، (ج٦/ص١٦٩)، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٩، ١٤١٣هـ.

([2]) سورة الأنعام، الآية: ٤٤.

([3]) جامع البيان، الإمام الطبري، مرجع سابق، (ج١/ص٤٢٥).

([4]) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (ج١/ص٢٠٨-٢٠٩).

فقد ذَكَرَ –رحمه الله– ترجيح ابن جرير– رحمه الله– لما روي عن ابن عباس وابن مسعود– رضى الله عنهما–؛ لأنه الأمسُّ بسياق الآيات قبل هذه الآية من بقية الأقوال الأخرى، واستحسنه بقوله: "وهو مناسب".

ويوضِّح هذه المناسبة ابن جرير –رحمه الله– فيقول: "أولى ذلك بالصواب وأشبهه بالحق، ما ذكرنا من قول ابن مسعود وابن عباس، وذلك أن الله أخبر عباده أنه لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها، عقيب أمثال قد تقدمت في هذه السورة، ضربها للمنافقين، دون الأمثال التي ضربها في سائر السور غيرها. فلأن يكون هذا القول –أعنى قوله: { إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً } – جواباً لنكير الكفار والمنافقين ما ضرب لهم من الأمثال في هذه السورة، أحق وأولى من أن يكون ذلك جواباً لنكيرهم ما ضرب الله لهم من الأمثال في غيرها من السور"[1] .

وكفي بتوضيح الطبري –رحمه الله– توضيحاً

فالسياق: { وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ (١٨٢) وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ (١٨٣) أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلاَّ نَذِيرٌ مُبِينٌ }[2] ، والذين اتهموا النبي ﷺ بالجنون –حاشاه– هم مشركوا قريش.

واللحاق: { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلاَ لَهُ شُرَكَاء فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (١٩٠) أَيُشْرِكُونَ مَا لاَ يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ (١٩١)

(١) جامع البيان، الإمام الطبري، مرجع سابق، (٤٢٥/١).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٨٢–١٨٤.

وَلاَ يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلاَ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ (١٩٢) وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لاَ يَتَّبِعُوكُمْ سَوَاء عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَامِتُونَ (١٩٣) إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٩٤) أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلا تُنظِرُونِ (١٩٥) إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ (١٩٦) وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ (١٩٧) وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لا يُبْصِرُونَ }[1]

فكلها في وصف المشركين وآلهتهم وإبطال عبادتها.

وبهذا يتبين لنا أثر السياق القرآني في ترجيح بعض أسباب النزول...أهـ.

المطلب الثاني

السياق القرآني في تضعيف أسباب النزول في تفسير ابن كثير.

استخدم الإمام ابن كثير –رحمه الله– دلالة السياق القرآني في تضعيف بعض الأقوال المحكية في سبب نزول بعض الآيات. ومن الأمثلة على هذا ما يلي:

(1) سورة الأعراف، الآية: ١٩٠–١٩٨.

١- قال -رحمه الله- عند تفسيره لقوله تعالى: { وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٦١) وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ }[١] .

"... وقال مجاهد: نزلت في بني قريظة. وهذا فيه نظر؛ لأن السياق كله في وقعة بدر، وذكرها مكتنف لهذا كله"[٢] .

فَضَعَّفَ قول مجاهد -رحمه الله- بسبب السياق، فسياق السورة في غزوة بدر، وهذه الآية واقعة في سياق ذكر الغزوة، فسباقها يتحدث عنها؛ لأن سبب نزول السورة هي غزوة بدر، ولحاقها يكمل الحديث عنها مباشرة {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنْ اتَّبَعَكَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ (٦٤) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضْ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفاً مِنْ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ (٦٥) الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ (٦٦) مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }[٣] ، وهذه الآية تُلحق بها، فيكون المخاطب بها: مشركي مكة، وسبب نزولها هو سبب نزول السورة عامة، وهي غزوة بدر، وإن كان مجاهد -رحمه الله- ومن وافقه خالفوا ابن كثير -رحمه الله- إلا أن عمدتهم واحدة، وهي

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٦١-٦٢.

(٢) تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، (ج٤/ص٨٣-٨٤).

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٤-٧١.

دلالة السياق، ولكن اختلفت أنظارهم فيه، وليس المقام هنا مقام تفصيل في أسباب النزول والترجيح بينها، بقدر ما هو مقام بيان لأثر السياق القرآني في تضعيف بعض أسباب النزول.

٢- قال -رحمه الله- عند تفسيره لقوله تعالى: { قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتْ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً }[١].

"... وقد روي محمد بن إسحاق...، عن ابن عباس: أن هذه الآية نزلت في نفر من اليهود، جاءوا رسول الله ﷺ فقالوا له: إنا نأتيك بمثل ما جئتنا به، فأنزل الله هذه الآية.

وفي هذا نظر؛ لأن هذه السورة مكية، وسياقها كله مع قريش، واليهود إنما اجتمعوا به في المدينة. فالله أعلم[٢] .

فلم يَرْتَضِ -رحمه الله- هذا القول؛ لأن سياق السورة من بدايتها إلى نهايتها مع قريش، إذا هذه السورة مكية، واليهود اجتمعوا بالنبي ﷺ في المدينة، فكيف يكونون هم سبب نزول الآية؟!.

وفي هذا نظر؛ لأن هذه الآية مدنية، وإسلام عمر كان بمكة بعد الهجرة إلى أرض الحبشة وقبل الهجرة إلى المدينة، والله أعلم"[٣] .

---

(١) سورة الإسراء، الآية:٨٨.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (١١٧/٥).

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٨٧/٤).

فَضَعَّفَ –رحمه الله– هذا القول؛ لأن هذه الآية بل السورة بكاملها نزلت في المدينة النبوية؛ فسياقها كله في وقعة بدر كما ذلك ابن كثير – رحمه الله– ذلك[1] ، وعمر بن الخطاب ﷺ أسلم بمكة المكرمة قبل الهجرة للمدينة النبوية، وهو أحد أبطال غزوة بدر التي نزلت السورة بشأنها.

وعلى أهمية السياق القرآني، والسياق الزماني للنزول، فإن له جوانب غير مرضية، إذ لم يحسن التعامل معه كما بين المحققون، فإذا أعمل جانب النظر في الروايات صحة وضعفاً فسوف تتطرق معاني لا تليق بالسياق القرآني، بل قد تحرف الفهم عن بلوغ غاية السياق في بيان المعاني، فقد أولع كثير من المفسرين بتطلب أسباب نزول أي القرآن.

فمن جميع ما تقدم يتقرر لدينا أن روايات أسباب النزول لابد من التحقيق فيها من أمرين اثنين قبل أن تكون سبيلاً في بيان معنى السياق القرآني:

الأمر الأول: التحقق من صحة إسنادها.

الأمر الثاني: النظر في موضوعها ووجه ارتباطها بالسياق، للتثبت بأنها متصلة بالسياق المذكور، أو أنها غير متصلة، وهذا يعيننا في تحديد المراد من الرواية، أهو ذكر سبب نزول الآية أم هو تفسيرها من قبل الراوي وبهذا يتبين لنا أثر السياق القرآني في رد وتضعيف بعض الأقوال الواردة في أسباب النزول والآيات...أهـ.

([1]) المصدر السابق، (٤/٨٤).

المبحث الرابع

السياق القرآني في القراءات في تفسير ابن كثير وفيه مطلبين:

تمهيد:

إن الله –عز وجل– أنزل كتابه لهداية البشرية جمعاً، من عرب وعجم، وحاضرة وبادية، وإنس وجن، فهو كتاب عالمي، وليس كتاباً إقليمياً أو شعوبياً، ولذلك يسره على الجميع، { وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ }[1] ، ومن سبل تيسيره تنزيله على سبعة أحرف، يقول أبي بن كعب ﷺ: " كان النبي ﷺ عند أضاة[2] بني غِفَارٍ –قال– فأَتَاهُ جبريل عليه السلام فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمَّتك القرآن على حَرْفٍ. فقال ﷺ: "أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أُمتَّي لا تطيق ذلك" ثم أتاه الثانية فقال إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين، فقال: "أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك" ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف، فقال: "أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن

---

(1) سورة القمر، الآية: ١٧– ٢٢– ٣٢–٤٠.

(2) الأضاة أو الاضاءة: الماء المستقع من سيل أو غيره، ويقال: هو غدير صغير، ويقال: هو مسيل الماء إلى الغدير. وغفار قبيلة من كنانة، وأضاه بني غفار موضع قريب من مكة فوق يّسرق قرب التَّناضِب، معجم البلدان لياقوت الحموي، (٢١٤/١).

أمتي لا تطيق ذلك"، ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف، فأيُّما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا"[١] .

وَلعلَّ أقرب الأقوال في المراد بالأحرف السبعة هو ما ذهب إليه أبو الفضل الرازي[٢] –رحمه الله– من أن المراد بها: الأوجه القرآنية التي يقع بها التغاير في الكلمات القرآنية[٣] .

وبعد استقرار هذا العلم – أي: القراءات– أخذ بعض أهل العلم يُعَلِّلُ ويُوَجِّهُ لهذه القراءات لاعتبارات لغوية أو نحوية أو سياقية أو غيرها، وقد يختار ما ترجح لديه، دون تضعيف لبقية القراءات، وأطلق على هذا العلم اسم "علل القراءات" أو "توجيه القراءات"[٤] ، وهذا التعليل لهذه الاعتبارات قائم على دلالة السياق.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، وبيان معناه، برقم (٨٢١).

(٢) أبو الفضل، عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن بن بندار العجلي، الرازي، المكي المولد، المقرئ، ولد سنة ٣٧١هـ، وهو إمام ثقة، ورع دين، عارف بالقراءات، عالم بالأدب، والنحو، توفى سنة ٤٥٤هـ. معرفة القراء الكبار (ج١/ص٤١٧)، سير أعلام النبلاء (ج١٨/ص١٣٥)، غاية النهاية في طبقات القراء (ج١/ص٣٦١)، شذرات الذهب (ج٣/ص٢٩٣).

(٣) ينظر قوله في كتاب النشر لابن الجزري (٢٧/١)، وفتح الباري لابن حجر (ج٩/ص٢٩)، وقد مثل الإمام الزرقاني –رحمه الله– في كتابه مناهل العرفان (ج١/ص١٥٥–١٥٦) للأوجه السبعة التي ذكرها الرازي– رحمه الله– من القرآن الكريم، وينظر في هذه المسألة كتاب صفحات في علوم القرآن للدكتور عبد القيوم السندي.

(٤) ينظر: صفحات في علوم القرآن، عبد القيوم السندي (١٨٨).

وقد عاب بعض العلماء ترجيح قراءة على قراءة لاستوائهم في القرآنية؛ لأن كليهما كلام الله، وكلام الله –تعالى– أوضح الكلام، وأفصحه على الإطلاق.

يقول أبو جعفر النحاس –رحمه الله– "السلامة عند أهل الدين أنه إذا صحت القراءتان عن الجماعة، ألا يقال: أحدهما أجود؛ لأنهما جميعاً عن النبي ﷺ فيأثم من قال ذلك، وكان رؤساء الصحابة ﷺ ينكرون مثل هذا"[1] .

وقال أبو شامة المقدسي[2] : –رحمه الله– " قد أكثر المصنفون في القراءات والتفاسير من الترجيح بين قراءة" "ملك" و"مالك" حتى إن بعضهم يبالغ إلى حد يكاد يسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين، واتِّصاف الرب تعالى بهما"، ثم قال: "حتَّى إنى أصلي بهذه في ركعة وبهذه في ركعة"[3].

---

(1) إعراب القرآن، (٦٢/٥).

(2) شهاب الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي الأصل الدمشقي الشافعي، المشهور بأبي شامة من أجل شامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر، ولد سنة ٥٩٩هـ، مقرئ فقيه نحوي لغوي، إمام متفنن، قيل بلغ رتبة الاجتهاد، توفى في رمضان سنة ٦٦٥هـ، معرفة القراء الكبار للذهبي (٦٧٣/٢)، طبقات الشافعية الكبرى (١٦٥/٨)، البداية والنهاية (٢٥٠/١٣).

(3) نقله عن الزركشي في البرهان في علم القرآن، مرجع سابق، (٣٤٠/١).

وقال ثعلب[1] –رحمه الله–: "إذا اختلف الإعراب في القرآن عن السبعة لم أفضل إعراباً على إعراب في القرآن، فإذا خرجت إلى كلام الناس فضلت الأقوى"[2] واستحسن هذا القول الزركشي[3] –رحمه الله.

وقد تحاشي الإمام ابن كثير –رحمه الله– هذا الترجيح والتضعيف بسبب السياق بين القراءات المتواترة –رغم قلة تعرضه للقراءات، فوجهها دون ترجيح، إلا أنه استخدمه في ترجيح قراءة متواترة على شاذة، وفي تضعيف قراءة شاذة وفي توجيه القراءات، وهذا ما سيتبين في المطلبين الآتية:

المطلب الأول

السياق القرآني في ترجيح بعض القراءات في تفسير ابن كثير

أورد الإمام ابن كثير –رحمه الله– عند تفسيره لقوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ}[4] قراءة شاذة وعلق عليها، فقال بعد أن فسر الآية " وقد قرأ آخرون هذه الآية

---

(1) أبو العباس أحمد بن يحي زيد بن يسار الشيباني البغدادي، المعروف بثعلب، إمام الكوفيين في النحو واللغة، وله معرفة بالقراءات، ثقة حجة، ولد سنة ٢٠٠هـ، صنف: معاني القرآن، والقراءات، والوقف والابتداء، والمصون في النحو، واختلاف النحويين، وغيرها، توفى سنة ٢٩١هـ، تاريخ بغداد (٢٠٤/٥)، سير أعلام النبلاء (٥/١٤)، البلغة، ص٦٦، بغية الوعاة (٣٩٦/١).

(2) نقله عنه أبو عمر الزاهد في كتاب البواقيت، انظر: البرهان (٣٣٩/١).

(3) البرهان في علوم القرآن، مرجع سابق، (٣٣٩/١).

(4) سورة المؤمنون، الآية: ٦٠.

{وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ} أي: يفعلون ما يفعلون وهم خائفون، وروي هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه قرأ كذلك.

قال الإمام أحمد: حدثنا عفان[1] ، حدثنا صخر بن جُوَيْرِية[2] ، حدثنا إسماعيل المكي[3] حدثني أبو خلف مولى بني جُمَح[4] : أنه دخل مع عبيد بن عُمَيْر[5] على عائشة –رضى الله عنها– فقالت: مرحباً بأبي عاصم، ما يمنعك أن تزورنا – أو تُلِمْ بنا؟ فقال: أخشى أن أَمِلَّك فقالت: ما كنت لتفعل؟ قال: جئت لأسأل عن آية في كتاب الله –عز وجل– كيف

---

(١) هو عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري، ثقة ثبت. قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة (ومائتين)، ومات بعدها بيسير من كبار العاشرة، وقد أخرج له أصحاب الكتب الستة، تقريب التهذيب، ص٦٨١، برقم (٤٦٥٩).

(٢) صخر بن جويرية، أبو نافع، مولى بني تميم أو بني هلال، قال أحمد: ثقة ثقة، وقال القطان: ذهب كتابه ثم وجده فتكلم فيه لذلك، من السابعة، أخرج له أصحاب الكتب الستة عدا ابن ماج، تقريب التهذيب، ص٤٥٠، برقم (٢٩٢٠).

(٣) إسماعيل المكي هنا هو: إسماعيل بن أمية، كما سيأتي في الاستدراك على ابن كثير في تضعيفه في هامش الصفحة القادمة، وإسماعيل هو ابن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموى، ثقة ثبت، من السادسة، مات سنة أربع وأربعين (ومائة)، وقيل قبلها، تقريب التهذيب، ص١٣٧، برقم ٤٢٩.

(٤) أبو خلف المكي مولى بن جمح عن عائشة وعنه إسماعيل المكي: حكم عليه ابن حجر بأنه مجهول الحال، تعجيل المنفعة، ص ٤٨١.

(٥) هو عبيد بن عمير بن قتادة الليثي، أبو عاصم المكي، ولد على عهد النبي ﷺ، قاله مسلم، وعده غيره في كبار التابعين، وكان قاض أهل مكة، مجمع على ثقته، مات قبل ابن عمر، أخرج له أصحاب الكتب الستة، تقريب التهذيب، ص٦٥١، برقم ٤٤١٦.

كان رسول الله ﷺ يقرؤها؟ قالت: أية آية؟ فقال: { وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مَا أَتَوا { أو { وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا } ؟ فقالت: أيتهما أحب إليك؟ فقلت: والذي نفسي بيده، لإحداهما أحب إلى من الدنيا جميعاً. أو الدنيا وما فيها – قالت: وما هي؟ فقلت: { { وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مَا أَتَوا { فقالت: أشهد أن رسول الله ﷺ كذلك كان يقرؤها، وكذلك أنزلت، ولكن الهجاء حرف"[1][2] .

ثم قال رحمه الله- معلقاً: " إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف[3] والمعنى على القراءة الأولى[4] وهي قراءة الجمهور: السبعة وغيرهم -أظهر؛ لأنه قال: { أُوْلَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ}[5] فجعلهم من السابقين، ولو كان المعنى على القراءة الأخرى لأوشك ألا يكونوا من السابقين، بل من المقتصدين أو المقصرين، والله تعالى أعلم"[6] .

([1]) رواه أحمد في مسنده (ج٦/ص٩٥).

([2]) تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير، مرجع سابق، (ج٥/ص٤٨١).

([3]) وكذا ضعف هذا الحديث من أجل إسماعيل بن مسلم المكي الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٧٣)، ولكن الأمر ليس كما ظناً -رحمهما الله- فإسماعيل المكي هنا هو إسماعيل بن أمية كما وردت تسميته في رواية أبي أحمد الحاكم لهذا الحديث في كتابه الكني، وابن أمية أحد الثقات المشهورين من رجال الصحيح، ولكن تبقي في الحديث علة وهي جهالة حال أبي خلف المكي مولى بني جمح، انظر: تعجيل المنفعة، ص٤٨١.

([4]) يشير إلى القراءة المتواترة: {**وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا** }

([5]) سورة المؤمنون، الآية: ٦١.

([6]) تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير، مرجع سابق، (ج٥/ص٤٨١).

فبعد أن ضَعَّفَ الحديث، استظهر قراءة الجمهور المتواترة بمعونة السياق، فقراءة: { وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا } أي: يعطون العطاء،{ وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ } أي: وهم خائفون، ألا يتقبل منهم، لخوفهم أن يكونوا قد قصروا في القيام بشروط الإعطاء. كما قال ابن كثير(١) .

وعَلَّلَ –رحمه الله– استظهار هذه القراءة بسياق الآية، فلحاقها يشير إلى كونهم من السابقين وهو قوله: { أُوْلَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ }

بينما القراءة الشاذة { وَالَّذِينَ يُأْتُونَ مَا أَتَوا } "معناها" يعملون العمل وهم يخافونه، ويخافون لقاء الله ومقام الله" (٢)

ولذلك قال ابن كثير –رحمه الله– "ولو كان المعنى على القراءة الأخرى لأوشك ألا يكونوا من السابقين، بل من المقتصدين أو المقصرين، والله تعالى أعلم".

فهو –رحمه الله– يرى أن سياق هذه القراءة الشاذة يدل على أنهم يأتون المعاصي وقلوبهم خائفة من رجوعهم إلى الله –عز وجل– وهذا يناقض لحاق الآية الدال على أنهم من السابقين المسارعين في الخيرات، وهذا

---

(١) نفس المصدر السابق، (ج٥/ص٤٨٠)، وينظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني (ج٢/ص٩٥).

(٢) نقله ابن جني عن أبي حاتم في المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها (ص٢/ص٩٥).

في قوله: { أُوْلَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ } ولذلك رَجَّحَ القراءة الأخرى المتواترة.

المطلب الثاني

السياق القرآني في تضعيف بعض القراءات في تفسير ابن كثير[1]

أورد الإمام ابن كثير –رحمه الله– قراءة شاذة عند تفسيره لقوله تعالى: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ }[2] ، فقال: "وقرأ بعضهم: { قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ} فجعلوا ذلك من تمام دعاء إبراهيم وهي قراءة شاذة مخالفة للقراء السبعة، وتركيب السياق يأبى معناها –والله أعلم– فإن الضمير في "قال" راجع إلى الله تعالى في قراءة الجمهور، والسياق يقتضيه، وعلى هذه القراءة الشاذة يكون الضمير في "قال" عائداً إلى إبراهيم، وهذا خلاف نظم الكلام، والله سبحانه هو العلام"[3] .

---

(1) المطلبين لا يلزم من ترجيح قراءة بسبب السياق أو غيره تضعيف القراءة الأخرى، فقد تكون متواترتين، وإن كانت تطبيقات ابن كثير –رحمه الله– هي في الترجيح والتضعيف بين قراءتين إحداهما متواترة والأخرى شاذة، فهو –رحمه الله– لا يرجح بين القراءات المتواترة.

(2) سورة البقرة، الآية: ١٢٦.

(3) تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير، مرجع سابق، ج١/ص٤٣٠.

فابن كثير –رحمه الله– نص على أن تركيب السياق يأبى هذه القراءة الشاذة؛ لأنها لو كانت من كلام إبراهيم عليه السلام لما احتيج لتكرار كلمة "قال"؛ لأن الكلام لم يطل، وإنما تكون: { وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ }

فلما جيء بكلمة "قال" دُلَّ على أنها من قول الله –عز وجل– جواباً على قول إبراهيم في دعائه، فلما قال إبراهيم { رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ } فقصر دعوته لمن آمن، قال الله: { وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً } أي: في الدنيا، { ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ } في الآخرة.

الخاتمة:

من خلال دراسة موضوع السياق القرآني ودلالته على الترجيح والتضعيف (أنموذج: تفسير ابن كثير) نظرياً على سبيل العموم، وتطبيقياً على سبيل الخصوص في تفسير القرآن العظيم لابن كثير –رحمه الله– ظهرت نتائج كثيرة أهمها:

–السياق القرآني: هو تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة لأداء المعنى.

–دلالة السياق القرآني تعتبر من تفسير القرآن بالقرآن.

–دلالة السياق القرآني معتبر شرعاً، فقد استخدمها النبي ﷺ، وصحابته ﷺ من بعده، ثم تتابع العلماء على استخدامها.

–اتفق المتقدمون والمحدثون على أهمية دلالة السياق القرآني في تفسير كلام الله –عز وجل– وأن إهمالها موطن للزلل والخطأ في التفسير.

–أقدم من وصل إلينا تنصيصه على دلالة السياق هو الإمام الشافعي –رحمه الله.

–أقدم من قعد لهذه الدلالة هو الإمام العز بن عبد السلام – رحمه الله–.

–أكثر من توسع في هذه الدلالة من المفسرين هو الإمام محمد بن جرير الطبري –رحمه الله–.

-اتخذ الحافظ ابن كثير -رحمه الله- السياق القرآني أصلاً من أصول التفسير، وطبق ذلك عملياً من خلال تفسيره.

-أن لدلالة السياق القرآني آثار كثيرة: منها:

- السياق القرآني في الترجيح والتضعيف بين الأقوال في تفسير ابن كثير.
- السياق في ترجيح بعض أسباب النزول في تفسير ابن كثير.
- السياق القرآني في القراءات في تفسير ابن كثير.

وأبرز ما أوصى به إخواني الباحثين في مجال الدراسات القرآنية:

الدراسات التطبيقية عموماً سواء كانت في دلالة السياق أو غيرها، فهي كفيلة بالفائدة وتكوين الملكة التقسيرية عند الباحث.

وفي الختام أسأل الله أن يرزقنا العلم النافع، والعمل الصالح، وأن يجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا، ونور صدورنا، وجلاء أحزاننا، وذهاب همومنا وغمومنا، وأن يجعله حجة لنا لا علينا. إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصل الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.

٢- الإتقان في علوم القرآن، للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت:٩١١، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨.

٣- أحكام القرآن، لأبي بكر ابن العربي، تحقيق: على محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت.

٤- اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره، للدكتور سعود بن عبد الله الفنيان، دار اشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٥- الأدلة الاستثنائية عند الأصوليين، لأشرف بن محمود بن عقله الكناني، دار النفائس، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٥-٢٠٠٥.

٦- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

٧- أساس البلاغة، لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عبد الرحيم محمود، دار المعرفة، بيروت.

٨- أسباب النزول، لأبي الحسن على بن أحمد الواحدي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار القبلة للثقافة الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٩- الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، للدكتور محمد أبو شهبة، دار الجليل، ٢٠٠٥-١٤٢٥.

١٠- الإشارة إلى الايجاز في بعض أنواع المجاز، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، اعتناء: رمزي سعد الدين دمشقية، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧.

١١- الأضداد، لمحمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، نشر وزارة الإعلام الكويتية، الطبعة الثانية، ١٩٨٦م.

١٢- الاعتصام، للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: مشهور حسن سلمان، دار التوحيد، المنامة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

١٣- إعجاز القرآن، لأبي بكر محمد الطيب الباقلاني، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف، مصر الطبعة الخامسة.

١٤- إعراب القراءات السبع وعللها، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالوية، تحقيق: د/ عبد الرحمن بن سليمان العثمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣-١٩٩٢.

١٥- الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة العاشرة، ١٩٩٢م.

١٦- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التأريخ، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: فرانز روزنثال، ترجمة: د/ صالح أحمد

العلـــي، مؤسســـة الرســـالة، بيـــروت، الطبعـــة الأولـــى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.

١٧- أغراض السور في تفسير التحرير والتنوير لأبن عاشور، عنى بها محمد بن إبراهيم الحمد، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨-٢٠٠٧.

١٨- أنوار التنزيل وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي، لعبد البه بن عمر البيضاوي، تقديم: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٠.

١٩- باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن، لمحمود بن أبي الحسن بن الحسين النيسابوري الغزنوي، تحقيق: سعاد بنت صالح بن سعيد بابقي، جامعة أم القرى، مكة.

٢٠- البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلى محمد معوض، د/ زكريا عبد المجيد التوني، د/ أحمد النجولي الجمل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٢١- بدائع الفوائد، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: على محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ.

٢٢- البرهان في علوم القرآن، لمحمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ.

٢٣- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، لمجد الدين محمد يعقوب الفيروزأبادي، المكتبة العلمية، بيروت.

٢٤- دلائل النبوة، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، نشر محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

٢٥- دلالة السياق، للدكتور ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٢٦- دلالة السياق عند الأصوليين، دراسة نظرية تطبيقية، لسعد بن مقبل بن عيسي العنزي، رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى للعام الجامعي ١٤٢٧-١٤٢٨هـ.

٢٧- دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي في قصة موسى -عليه السلام- دراسة تطبيقية نظرية، لفهد بن شتوي بن عبد المعين الشتوي، رسالة ماجستير غير مطبوعة مقدمة لجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

٢٨- دور السياق في الترجيح بين الأقاويل التفسيرية، للدكتور محمد إقبال عروي، نشر وزارة الأوقاف والشئوون الإسلامية الكويتية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧-١٤٢٨.

٢٩- الديباج المهذب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن على ابن فرحون المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٠- ديوان الأعشي، شرح: د/ يوسف شكري بركات، دار الجيل، بيروت، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.

٣١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، لشهاب الدين محمود الآلوسي البغدادي، دار إحياء التراث العبي، بيروت، مصورة عن طبعة إدارة الطباعة المنيرية، مصر، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٣٢- السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة، دراسة نظرية تطبيقية، لسعيد بن محمد الشهراتي، رسالة دكتوراه مطبوعة مقدة لجامعة أم القرى، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦.

٣٣- السياق وأثره في تفسير القرآن الكريم، لإبراهيم أصبان، رسالة دكتوراه غير مطبوعة مقدمة لجامعة الحسن الثاني، الدار البيضاء، ٢٠٠٣-٢٠٠٤.

٣٤- سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٣هـ.

٣٥- صحيح ابن حيان بترتيب ابن بليان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٣٦- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، دار السلام، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩-١٩٩٩.

٣٧- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩-١٩٩٨.

٣٨- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، المكتبة السلفية، مصر، الطبعة الأولى.

٣٩- القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزأبادي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٧١-١٩٥٢.

٤٠- قواعد الترجيح عند المفسرين، للدكتور حسين بن علي الحربي، دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٦.

٤١- الكشاف عن حقائق التنزيل عيون الأقاويل في وجوه التأويل، لجار الله محمود الزمخشري، مكتبة المعارف، الرياض، مصورة عن دار المعرفة، بيروت.

٤٢- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٥م.

٤٣- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لعبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: مرون محمد الشعار، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦-١٩٩٦م.

٤٤- معالم التنزيل، للحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، ود. عثمان ضميريه، وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة، الرياض.

٤٥- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٤٦- المغني في توجيه القراءات العشر، للدكتور محمد سالم محيسن، دار الجيل، بيروت، ومكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٤٧- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٤٨- وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان، لأحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: د/ إحسان عباس، دار الثقافة، لبنان.

فهرس الموضوعات

الموضوع

الملخص

المقدمة

المبحث الأول: تعريف الدلالة والسياق القرآني.

المبحث الثاني: السياق القرآني في الترجيح والتضعيف بين الأقوال.

المبحث الثالث: السياق في ترجيح بعض أسباب النزول في تفسير ابن كثير.

المبحث الرابع: السياق القرآني في القراءات في تفسير ابن كثير

الخاتمة

أهم المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات